

الموْضَاتُ

لِلْحَافِظِ الْمُؤْرِخِ

شِعْبِ الدِّينِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَادَ بْنِ عُثْمَانَ الْذَّهَبِيِّ
(المتوفى سنة ٧٤٨ هـ)

مُحَقَّقٌ عَلَى ثَلَاثٍ نَسْخٌ خَطِيَّةٌ

تَحْقِيقُ وَتَعْلِيقُ

لِأَحْمَادِ بْنِ شِعْبَلِ حَامِدٍ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلَوَالِدَيْهِ وَلَشَائِحِهِ وَلِلْمُسَابِقِيهِ





جميع الحقوق محفوظة
لدار ركائز للنشر والتوزيع
rakaez.kw@gmail.com

الطبعة الأولى

م ١٤٣٩ - هـ ٢٠١٨

دار الأطلس الخضراء
للتّنْشِرِ والتَّوزِيعِ

المملكة العربية السعودية - الرياض
هاتف: ٤٢٦٦١٠٤، ٤٢٦٩٦٣ / ٤٢٥٧٩٠٦
www.facebook.com/DARATLAS
twitter: @ dar-atlas
dar-atlas@hotmail.com

الْمُوْقَطَّلَةُ
وَسَبِيلُهُ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



تقديم الشَّيخ عبد العزيز السَّعِيد - وفَقْهُ اللَّهِ -

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ذي النعماء والجلال والكرياء، حمدًا كثيراً طيباً
مباركاً فيه، والصلوة والسلام على المبعوث رحمةً للعالمين، نبينا
محمدٌ وآله وصحبه ومن اقتفي أثره.

أمّا بعد:

فإنَّ أخانا فضيلة الشَّيخ أَحمد بن شهاب حامد - وفَقْهُ اللَّهِ -
يُقدِّمُ لأهل العلم وطلَّابِه كتاب «المُوقِظة» لحافظ الكبير والمؤرخ
الشَّهير محمد بن أحمد الذهبي رحمه الله، بعد أن حقَّقه على ثلاث
نسخ خطية، تحقيقاً علمياً، أظهر به القراءة الصَّحيحة للنص، بعد
ما يزيد على ثلاثة عقود من الزَّمان من طباعته للمرة الأولى، وهي
طباعةٌ فيها أغلاطٌ وتحريفٌ وسوء قراءةٍ للنص، مع بعض
التعليقات التي فيها خروجٌ عن منهج السلف.

ولعلَّ هذا التَّحقيق يكون ناسخاً لما تقدَّمه من تحقيق، ومبيضاً
لما أشكُل، بما أودعه في الهوامش من تعليقات مختصرةٍ متينةٍ



على بعض المواقف ، مستفيداً من كلام المؤلف في كتبه الأخرى
وغيره من أهل العلم ، نفع الله بالكتاب ، وبارك فيه ، وجزى
المحقق خيراً .

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

وكتبه

عبد العزيز بن محمد السعيف

١٤٣٩ / ٢١ / هـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وعلى آله
وصحبه ومن والاه، أما بعد :

فهذه هي **«المُوقظة»** في علم مصطلح الحديث، للحافظ المحدث شمس الدين محمد بن أحمـد بن عثمان الذـهبي رحمـهـ اللهـ، أقدمـها للقارئـ الـكـرـيمـ بـعـدـ أنـ حـقـقـتـهاـ عـلـىـ ثـلـاثـ نـسـخـ خـطـيـةـ، وـحـشـيـتـهاـ بـتـعـلـيقـاتـ مـوـضـحـةـ لـبـعـضـ جـمـلـ الـكـتـابـ، وـجـعـلـتـ بـيـنـ يـدـيـ التـحـقـيقـ وـالـتـعـلـيقـ بـعـضـ الـمـبـاحـثـ الـمـمـهـدـةـ، وـأـرـجـوـ منـ اللهـ الـكـرـيمـ أـنـ يـنـفـعـ بـهـاـ، وـأـنـ يـتـقـبـلـ مـنـيـ عـمـليـ، وـأـنـ يـجـعـلـ خـالـصـاـ لـوـجـهـ الـكـرـيمـ^(١).

وكتبه

أحمد بن شهاب حامد

في يوم الاثنين، التاسع والعشرين، من شهر ذي القعدة

سنة ثمان وثلاثين وأربع مئة وألف

بمدينة الرياض، أعزها الله بالإسلام والسنّة^(٢)

(١) وأرجو من القارئ الكريم أن يتكرم بإفادتي بما لديه من اقتراح أو تصويب، على بريدي الإلكتروني : ahmed1408@gmail.com

(٢) ثم تمت مراجعة الكتاب في مسجد المصطفى خير الورى، صلوات الله وسلامه =



عليه، قبيل غروب شمس يوم الخميس، الثاني والعشرين من شهر الله المحرم،
سنة تسع وثلاثين وأربع مئة وألف، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.



المبحث الأول

التعريف بالحافظ الذهبي^(١)

* هو محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبد الله التركمانى الأصل، الفارقى ثم الدمشقى، الحافظ أبو عبد الله شمس الدين الذهبي.

* ولد في ثالث ربيع الآخر سنة ٦٧٣.

* وأجاز له في تلك السنة - بعنابة أخيه من الرضاعة الشيخ علاء الدين ابن العطار - : أحمد بن أبي الخير، وابن الدرجي، وابن علان، وابن أبي اليسير، وابن أبي عمر، والفارخ على، وجمع جم.

وطلب بنفسه بعد التسعين، فأكثر عن ابن غدير وابن عساكر ويوسف الغسولي ومن بقي من تلك الطبقة ومن بعدها، ثم رحل إلى القاهرة وأخذ عن البرقوهي والدمياطي وابن الصواف والغرافي وغيرهم.

* وخرج لنفسه «ثلاثين بلدانية»، ومهر في فن الحديث.

(١) هذه الترجمة مختصرة من «الدرر الكامنة» لابن حجر (٤/٣٣٦)، وانظر للاستزاده: «الذهبى ومنهجه في كتاب تاريخ الإسلام» للدكتور بشار عواد معروف.



وجمع «تاریخ الإسلام»، فأربى فيه على من تقدّم بتحرير أخبار المحدثين خصوصاً، وقطعةً من سنة سبع مئة، واختصر منه مختصراتٍ كثيرة، منها: «العبر»، و«سیر النبلاء»، و«ملخص التّاریخ» قدر نصفه، و«طبقات الحفاظ»، و«طبقات القراء» و«الإشارة»، وغير ذلك.

واختصر «السُّنَّةُ الْكَبِيرُ» للبيهقي، فهذبه وأجاد فيه، وله «الميزان في نقد الرجال» أجاد فيه أيضاً، واختصر «تهذيب الكمال» لشيخه المزي.

وخرج لنفسه «المعجم الكبير» و«الصَّغِير» و«المختص بالمحدثين»، فذكر فيه غالب الطلبة من أهل ذلك العصر، وعاش الكثير منهم بعده إلى نحو أربعين سنة، وخرج لغيره من شيوخه ومن أقرانه ومن تلامذته.

ورغب الناس في تواليفه، ورحلوا إليه بسببها، وتداولوها قراءةً ونسخاً وسماعاً.

قال الصَّفدي: «ولم أجده عنده جُمودَ المحدثين، ولا كَوْدَنةَ النَّقلة، بل هو فقيه النَّظر، له دُرْبُه بآقوال النَّاس ومذاهب الأئمَّة من السَّلف وأرباب المقالات»^(١).

مات في ليلة الثالث من ذي القعدة سنة ٧٤٨.

(١) الواقي بالوفيات (٤/١١٥).



المبحث الثاني

عنوان الكتاب ونسبته إلى المصنف

عنوان الكتاب:

ُعرف هذا الكتاب باسم «الموقظة»، وممّا يؤيّد صحة هذه التسمية أمور:

أحدها: ورودها في كلام بعض أهل العلم، ومنهم:

١ - ابن حجر، فقال في «الأسئلة الفائقه بالأجوبة الالائقة»^(١) في جواب عن سؤالٍ ورد إليه: «وسائلم رضي الله عنكم عن بيان الحديث الحسن، وهل له حدٌ جامعٌ مانعٌ أو الأمر كما قال الذهبي في الموقظة أنه لا يطمع في ذلك»، ونقل ذلك السخاوي في «الجواهر والدرر»^(٢).

٢ - ابن أبي شريف، فقال في «حاشية شرح النخبة»^(٣): «قوله: (وفهم منه بعضهم) كأنه يريد الذهبي في مقدمة في الاصطلاح المسماة بالموقظة».

(١) (ص ٦٣).

(٢) (٩١٣ / ٢).

(٣) (ص ٨٧).



٣- السُّيوطيُّ، فنقل في «الحاوي للفتاوى»^(١) و«تحفة الأبرار»^(٢) و«البحر الذي زخر»^(٣) جملًا من الكتاب مُصدِّرًا ذلك بقوله: «قال الْذَّهَبِيُّ في الموقظة».

والثاني: ثبوت هذا الاسم في أَوَّل نسختين من نسخ الكتاب الخطية، وهما الأصل وب، وجاء في آخر الأصل: «تمَّت المقدمة الموقظة».

والثالث: أَنَّه لا يُعرف من سَمَّى الكتاب بغير هذا الاسم.

نسبة الكتاب إلى المصنف:

لا شَكَّ في ثبوت نسبة الكتاب إلى الحافظ الْذَّهَبِيِّ حَفَظَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ذِكْرَهُ، ويدلُّ على ذلك أمور:

أحدها: أَنَّ المصنف أحال في هذا الكتاب إلى كتبٍ أخرى له، فقال وهو يتكلَّم عن المصنفات في الضعفاء: (فهذا قد أَلْفَت فيه مختصراً سَمَّيْتُه بـ«المغني»، وبسطتُ فيه مؤلَّفاً سَمَّيْتُه بـ«الميزان»)^(٤).

والثاني: نقل العلماء منه مع عزو الكلام إلى الْذَّهَبِيِّ.

(١) (٢/١١٣).

(٢) (ص ٩٣).

(٣) (٣/٩٩٣).

(٤) (ص ١٠١).



والثالث: نسبة الكتاب إلى الذهبي في نسخه الخطية.

والرابع: أنَّ أسلوب الكتاب في عرضه وصياغته وتعابيره يتوافق مع أسلوب الذهبي في سائر كتبه.



المبحث الثالث

أهمية كتاب «المُوقظة»

تظهر أهمية كتاب «المُوقظة» في أمور :

أولها : جلاله مؤلفه ، فإنَّ الذَّهْبِيَّ حافظٌ بارعٌ في الفنِّ ، حاذقٌ للصناعة الحديثية .

والثاني : ظهور أثر اجتهاده في هذا العلم ، وذلك في ذكر بعض آرائه ، وزيادة بعض المسائل على من سبقه ، ومن ذلك :

١ - ذكره بعض الأمثلة على الأسانيد الصَّحِيحَة ، وزيادة بعض المراتب على من سبقه .

٢ - رأيه في عدم انضباط الحسن بقاعدةٍ تدرج كلُّ الأحاديث الحسان فيها .

٣ - ذكره بعض الأمثلة على الأسانيد الحسان ، وتقسيم ذلك إلى قسمين : قسمٌ متجاذبٌ بين الصَّحة والحسن ، وقسمٌ متجاذبٌ بين الحسن والضعف .

٤ - زيادة «المطروح» في ألفاظ علوم الحديث ، وهذا قد تفرد به كما سيأتي بيانه في موضعه .



- ٥- تعقبه شيخه ابن دقيق العيد في مسألة إقرار الرّاوي بالوضع.
- ٦- الكلام على حكم مفهود الحفاظ والثبات والصدوقين.
- ٧- ذكره لبعض صور التَّدليس في ألفاظ الأداء، مما لا يُعرف أنه سبق إليه.
- ٨- رأيه في التَّصرُّف في الإسناد في رواية المصنفات.
- ٩- تفصيله في حكم الرّاوي الذي أخرج له الشّيخان، والرّاوي الذي صحّح له بعض الأئمَّة غير الشّيخين.
- ١٠- تفسيره لبعض ألفاظ الجرح والتعديل.
- ١١- تقسيم المتكلّمين في الجرح والتعديل من حيث التساهل والتَّشدُّد والاعتدال.

والثالث: نقل من جاء بعده من أهل العلم عنه، ومنهم:

- ١- الحافظ كمال الدين محمد الشُّمُني (ت ٨٢١هـ)، وذلك في «نتيجة النَّظر»^(١)، وقد يُصرّح أحياناً بالنقل عنه، ويُغفل ذلك أحياناً.

(١) (ص ٩٣ و ١٤٥ و ٢٥٦ و ٢٨٢).



٢- الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي (ت ٨٤٢هـ)، وذلك في شرحيه «المطوّل»^(١) و«المختصر»^(٢) على منظومته في الاصطلاح التي أسمتها: «عقود الدرر في علوم الأثر»، وهو مُكثّرٌ من النَّقل عنه، فيُصرّح بذلك أحياناً، ويغفله أحياناً.

٣- الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، وذلك في «نزهة النَّظر»^(٣).

٤- العلّامة تقى الدين أحمد الشُّمُنِي^(٤) (ت ٨٧٢هـ)، وذلك في «عالي الرُّتبة في شرح نظم النُّخبة»^(٥).

٥- الحافظ شمس الدين السَّخاوي (ت ٩٠٢هـ)، وذلك في «فتح المغيث»^(٦) و«الغاية في شرح الهدایة»^(٧) و«شرح التَّقْرِيب»^(٨).

(١) انظر على سبيل المثال: (ص ١٨٣).

(٢) (ص ٢٧).

(٣) (ص ٨٩).

(٤) وهو ابن الكمال الآنف ذكره.

(٥) (ص ٦٣).

(٦) (١٣٢/٢).

(٧) (٢٥٩/٢).

(٨) (ص ٦٨).



- ٤ - الحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)، وذلك في «تدریب الرّاوی»^(١) و«البحر الذي زخر»^(٢) و«تحفة الأبرار»^(٣) و«الحاوی للفتاوى»^(٤).
- ٥ - العلّامة محمد الأمير الصّنعاني (ت ١١٨٢ هـ)، وذلك في «إسبال المطر»^(٥).

. (٢٤٨/١) (١)

. (٩٩٣/٣) (٢)

. (٩٣) (ص)

. (١١٣/٢) (٤)

(٥) (ص ٢٣٦)، وقد نقل عنه بواسطة ابن ناصر الدين.



المبحث الرابع

م الموضوعات «المُوقظة»

يمكن تقسيم موضوعات «الموقظة» إلى ستة أقسام^(١):

* **القسم الأول:** في ذكر مدلولات ألفاظ تتعلق بعلوم الحديث، وعدتها اثنان وعشرون لفظاً، وهي:

الصَّحيح، والحسن، والضَّعيف، والمطروح، والموضع، والمرسل، والمعضل، والمنقطع، والموقف، والمرفوع، والمتصل، والمسند، والشاذ، والمنكر، والغريب، والمسلسل، والمعنى، والتَّدليس، والمضرطب، والمدرج، وألفاظ الأداء، والمقلوب.

* **القسم الثاني:** في كيفية التَّحْمِل والأداء، وذَكَر فيه الموضوعات التالية:

١- اشتراط العدالة في الرَّاوي.

٢- المعتبر في تحمل الصَّغير.

(١) استنادت هذا التقسيم من تبويب «اقتراح» لابن دقيق العيد.



٣- التَّصْرُفُ فِي الإِسْنَادِ فِي رِوَايَةِ الْمُصَنَّفَاتِ أَوِ النَّقْلِ مِنْهَا.

٤- قول: «سمعت» فيما تحمله الرَّاوِي بالقراءة.

٥- إفراد حديثٍ من نسخة.

٦- اختصار الحديث وتقطيعه.

٧- تقديم المتن على الإسناد وتأخيره.

٨- استعمال ألفاظ الإحالة على المتن.

٩- التَّحْمُلُ فِي الْمَذَاكِرَةِ.

١٠- السَّمَاعُ مِنْ غَيْرِ مَقَابِلَةٍ.

* القسم الثالث: في آداب المحدث، وذكر فيه الآداب التالية:

١- تَصْحِيحُ النَّيَّةِ.

٢- بذل النَّفْسِ لِلْطَّلَبَةِ.

٣- الامتناع عن الرواية عند التَّغْيِيرِ.

٤- ترك التَّحدِيث مع وجود من هو أولى.

٥- دلالة المبتدئين على المهم فال مهم، وعدم غشهم.

٦- مراعاة آداب مجلس التَّحدِيثِ.

٧- ترتيل الحديث وترك الإسراع المذموم فيه.



٨- عَقْد مجالس الإماماء.

* القسم الرابع: في معرفة الثّقات، وذَكَر فيه الموضوعات

الثّالية:

١- تعريف الثّقة.

٢- تعريف الحافظ.

٣- ذكر طبقات الحفاظ، وأمثلة عليهم.

٤- حكم مفاريد الحفاظ.

٥- حكم مفاريد الثّقات.

٦- طرق معرفة الثّقة، وذَكَر منها طريقين:

(أ) التّنصيص على توثيقه.

(ب) التّصحيح لحديثه.

٧- إطلاق طوائف اسم الثّقة على من لم يُجرَح مع ارتفاع

الجهالة عنه.

٨- تفسير إطلاق الجهالة على الرّاوي.

٩- تقوية حال مجهول العين إذا كان المُنفرد عنه من كبار

الأثبات.

١٠- مصادر معرفة الثّقات.



١١ - حال الرُّواة الذين أخرج لهم الشَّيخان أو أحدهما.

١٢ - الثقات الذين لم يُخرِج لهم في الصَّحِحَيْن.

* **القسم الخامس:** في معرفة الضعفاء، وذَكَر فيه

مُوضوعات:

أوّلها: أمور ينبغي مراعاتها في الكلام في الرُّواة، وهي:

١ - الورَاع التَّام، والخبرة بالحديث وعلمه ورجاه.

٢ - تحرير عبارت الجرح والتَّعديل.

٣ - النَّظر في حال الجارح من حيث الحِدَة أو التَّساهُل أو العِدَال.

٤ - النَّظر في حال الجارح مع المجرِوح.

الثَّاني: حكم رواية المبتدع.

الثَّالث: آفات تدخل على المتكلمين في الجَرْح، وهي:

١ - اختلاف العقائد.

٢ - الاختلاف بين المتصوّفة وأهل العلم.

٣ - الجهل بمراتب العلوم.

٤ - عدم الورَاع والأخذ بالتوهُّم.

* **القسم السادس:** في المؤْتَلِف والمُخْتَلِف.



المبحث الخامس

منهج الْذَّهْبِيِّ في «المُوقظة»

استفتح الْذَّهْبِيُّ رَحْمَةً اللَّهِ كُتَابَهُ بِالشُّرُوعِ فِي المقصودِ، دونَ أَنْ يُصَدِّرَهُ بِخُطْبَةٍ وَلَا تُوْطِئَهُ يُفْصِحَ فِيهَا عَنْ مَنْهَجِهِ، وَبِالْتَّأْمُلِ فِي الْكِتَابِ يَتَبَيَّنُ بِجَلَاءِ أَنَّهُ اعْتَمَدَ كَثِيرًا عَلَى كِتَابِ «الاقتراح» لشِيخِهِ ابنِ دَقِيقِ الْعِيدِ، فَيَكَادُ يَكُونُ كِتَابَهُ اخْتَصَارًا لَهُ، وَهُوَ تَارَةً يَنْقُلُ عَنْهُ مُصَرِّحًا بِذَلِكَ، فَيَقُولُ: «قَالَ شِيخُنَا ابْنَ وَهْبٍ» أَوْ: «قَالَ شِيخُنَا ابْنَ دَقِيقِ الْعِيدِ»، وَتَارَةً يَخْتَصِرُ كَلَامَهُ دُونَ تَصْرِيفٍ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ.

وَمِنْ ثُمَّ كَانَ مِنَ الْحَسْنِ فِي بِيَانِ مَنْهَجِ الْذَّهْبِيِّ فِي «المُوقظة» أَنْ يُقْرَنَ بِالْمُوازِنَةِ بَيْنِهِ وَبَيْنِ مَنْهَجِ ابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي «الاقتراح»، وَذَلِكُ مِنْ جَهَاتِ:

* أولَاهَا: مَوْضِعَاتُ الْكَتَابَيْنِ :

١ - لَمْ يُورِدِ الْذَّهْبِيُّ كُلَّ الْمُبَاحَثِ التِّي أَوْرَدَهَا ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ، بلْ اقْتَصَرَ عَلَى بَعْضِهَا وَتَرَكَ كَثِيرًا مِنْهَا.

٢ - زَادَ الْذَّهْبِيُّ بَعْضَ الْمُبَاحَثِ عَلَى «الاقتراح»، كَ(المطروح) وَتَحْرِيرِ بَعْضِ عَبَاراتِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ.



* الجهة الثانية: مسائل الكتاين:

- ١ - لم يلتزم الذهبي في المبحث الواحد بإيراد كل المسائل الواردة في «الاقتراح»، فتارةً يستوفي إيرادها، وتارةً يقتصر على بعضها.
- ٢ - قد يزيد على شيخه بعض المسائل في المبحث الواحد، وهذا قليل.

* الجهة الثالثة: ترتيب الكتاين:

- ١ - لم يعنِ الذهبي بالتنظيم والترتيب الذي شُيّد عليه «الاقتراح»، فإنَّ الناظر في «الاقتراح» لأول وهلة يظهر له بوضوح حسن ترتيب مباحثه، وجودة عرض مسائله؛ فإنَّ ابن دقيق العيد نَظم كتابه في تسعة أبواب:

الباب الأول: في مدلولات ألفاظ تتعلق بهذه الصناعة، وأورد فيه اثنين وعشرين لفظاً، ابتدأها بـ«الصَّحِيح»، واختتمها بـ«المقلوب».

الباب الثاني: في كيفية السَّماع والتحمُّل وضبط الرواية وأدائها.

الباب الثالث: في آداب المحدث.

الباب الرابع: في آداب كتابة الحديث.



الباب الخامس: في معرفة العالى والنازل.

الباب السادس: في معرفة بقايا من الاصطلاح سوى ما تقدم في الباب الأول.

الباب السابع: في معرفة الثقات من الرواية.

الباب الثامن: في معرفة الضعفاء.

الباب التاسع: في ذكر طرفٍ من الأسماء المُؤتلفة والمُختلفة.

ثم ختم كتابه بذكر أحاديث صحيحةٍ مُنقسمةٍ على أقسام الصَّحِيحِ.

هذا ما يتعلّق بـ«الاقتراح»، وأمّا الذَّهْبِيُّ فإنه انتقى من جملة هذه الأبواب بعض المباحث المندرجة تحتها ، وسردها سرداً دون ت甞 ، فتارةً يذكر المبحث بعنوانٍ دالٍ على المضمون ، وتارةً يُصدّره بقوله: «مسألة» ، وتارةً يصدّره بقوله: «فصل».

٢- سار في إيراد ألفاظ علوم الحديث على ترتيب شيخه في الجملة ، وخالف ذلك في لفظ واحد ، وهو «الموضوع» ، فإنه جعله اللفظ الخامس ، وأمّا شيخه فجعله قبل الأخير.

والترتيب الذي سار عليه الذَّهْبِيُّ أوفق؛ لأنَّه صدر كتابه بخمسة ألفاظ دالةٍ على درجة الحديث ، ورتبتها حسب القوَّة ، فابتداها بالصَّحِيحِ ، ثمَّ الحسن ، ثمَّ الضعيف ، ثمَّ المطروح ، ثمَّ



الموضوع، وتفطن السخاوي رحمه الله لهذا الترتيب، فقال في «فتح المغيث» (١٣٢/٢): «يقع في كلامهم (المطروح)، وهو غير الموضوع جزماً، وقد أثبته الذهبي نوعاً مستقلاً، وعرفه بأنه ما نزل عن الضعيف وارتفع عن الموضوع»، والذهبى إنما عرفه بـ(ما انحطَّ عن رتبة الضعيف)، لكن لما أورده بين الضعيف والموضوع؛ فِهم السخاوي أنه بينهما في الرتبة.

* الجهة الرابعة: أسلوب عرض الكتابين:

- ١ - سرد الذهبى مسائل الكتاب سرداً، بخلاف ابن دقيق العيد في «الاقتراح» فإنه اعنى فيه بحسن العرض وتقسيم المسائل وترتيبها.
- ٢ - راعى الذهبى الاختصار في بعض المسائل، فأدى ذلك إلى نوعٍ من الغموض في بعضها، لا يتضح إلا بالرجوع إلى «الاقتراح».



المبحث السادس

التحقيق والتعليق

التحقيق :

اعتمدت في تحقيق الكتاب على ثلاث نسخ :

النسخة الأولى : نسخة دار الكتب الظاهرية «الأصل»^(١) :

وهي محفوظة ضمن مجموع برقم : (١٠٢٨) ، عام (٨٨)، عدد أوراقها : ١٢ ورقة، وهي نسخة ناقصة، سقطت بعض أوراقها، كما نبه عليه في موضعه.

جاء في آخرها : «علّقها لنفسه الفقير : إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط الروحائي^(٢) ، في الليلة التي يُسافر صاحبها عن الخميس، الخامس عشر ربيع الأول، سنة اثنين وثلاثين وثمان مئة».

وهذا النَّاسخ هو الحافظ البِقاعي المشهور، أحد تلاميذ الحافظ ابن حجر، وكان عمره حين نسخها ٢٣ سنة؛ إذ هو من مواليد سنة ٨٠٩ هـ^(٣).

(١) أفادني بهذه النسخة وبنسخة باريس أخونا الشيخ ياسر بن سعد العسكر، فجزاه الله خيراً.

(٢) الروحاني: نسبة إلى الروحا، من قرى الرَّحْبَة «لب اللَّبَاب» (١١٩/١).

(٣) انظر ترجمته في «الضوء الّام» (١٠١/١)، و«نظم العقيان» (ص ٢٤)، و«البدر



وقد اتّخذت هذه النسخة أصلًا إلّا في موضع الصّفحات الساقطة.

النسخة الثانية: نسخة مكتبة الإسکوريال بـ(مَدْرِيد) «م»^(١).

وهي محفوظة ضمن مجموع برقم: (١٣٣٦)، ومكتوبة بخطٌ مغربيٍّ، عدد أوراقها ٤ أوراق، وهي نسخة كاملةٌ، في أوراقها تشقق يسيرٌ أدى إلى سقوط بعض الكلمات والجمل، وقطعت أطراف بعض الصّفحات من أجل التجليد، فذهبت معها بعض الإلحادات المشار إليها في المتن.

جاء في آخرها: «فرغ من تقييده - ثالث عشر حجّة عام خمسة وثلاثين وثمان مئة - العبدُ الفقيرُ إلى الله تعالى محمدُ الحسين بن أمير المؤمنين أبي العباس أحمد بن محمد بن أمير المؤمنين أبي يحيى أبي بكر، لطف الله عزّ وجلّ بهم، ورحمهم بمنه وكرمه».

وهذا النّاسخ هو الأمير الفقيه أبو عبد الله محمدُ الحفصي، الملقب بالحسين، ترجم له التنبكتي في «نيل الابتهاج»^(٢)، ومحمد بن محمد مخلوف في «شجرة النور الرّكية»^(٣)، فذكرا أنه

= الطالع» (١٩/١).

(١) أعناني على التواصل مع مكتبة الإسکوريال أخونا الفاضل هشام الأندلسي، فجزاه الله خيراً.

(٢) (ص ٥٢٥).

(٣) (ص ٢٤٥).



كان من جِلَّة فقهاء تونس وعلمائِها، عالِمًا محقّقاً فَهَامَة، أخذ عن ابن عرفة والقاضي أبي مهدي عيسى الغبريني وغيرهما^(١)، وله أجوبة مسائل الإمام ابن سمعة الأندلسي المنوَعة حين وجَهَها إلى إفريقيَّة، ذكره القاضي أبو يحيى بن عاصم، ونقل عنه أبو القاسم بن ناجي في «شرح المدوَنة»، والوَنْشَرِيْسِيُّ في «المعيار المُعْرِب»^(٢)، توفي سنة ٨٣٩ هـ.

وأبوه المذكور هو سلطان الدَّولة الحفصية^(٣)، وتولَّ السُّلطنة من بعده أخوه أمير المؤمنين أبو فارس عبد العزيز (عزوز)^(٤)، وكان من مناقب السُّلطان أبي فارس ما ذكره السَّخاويُّ بقوله: «أرسَل يسْتَدْعِي نسخةً من (فتح الباري) لشيخنا، بتحريك الرَّزِين عبد الرَّحْمَن البرعكي، فجُهَّز له ما كمل، وهو قدر الثُّلثين منه، وبهذه الواسطة كان تجهَّز لكتبة الشَّرح - بل ولجماعة مجلس الإِملاء - ذهباً يُفرَّق عليهم على قدر مراتبهم»^(٥).

(١) نقل في «نيل الابتهاج» (ص ٢٩٧) عن الأمير محمد قوله: «شيخنا ابن عرفة وشيخنا الغبريني مَنْ يجتهد في المذهب، ولا يُحتاج للدليل على ذلك؛ إذ العيان شاهدُ بتلك».

(٢) (٢٤/١)، فقد نقل عنه مسألة في الطلاق.

(٣) الفارسيَّة في مبادئ الدَّولة الحفصية (ص ١٧٧)، الأدلة البيينة التَّورانية (ص ١٠٨)، الدرر الكامنة (١/٢٥٧).

(٤) الفارسيَّة في مبادئ الدَّولة الحفصية (ص ١٨٩)، الأدلة البيينة التَّورانية (ص ١١٢).

(٥) الضوء الّامع (٤/٢١٤).



واعتمدت على هذه النسخة في موضع السقوط من الأصل، وأبرزت أكثر الفروق التي فيها، ولم أشير إلى الكلمات الساقطة بسبب التشقيق؛ خشية إثقال الحواشي.

النسخة الثالثة: نسخة المكتبة الوطنية بباريس «ب».

وهي محفوظة ضمن مجموع برقم (٤٥٧٧ عربيات)، وهي نسخة ناقصة في آخرها، كثيرة الخطأ والتصحيف، وفيها بعض الزيادات الموضحة، ولعلها حواش الحقها الناسخ بالأصل دون بيان، ولذلك لم أبرز ما خالفت به النسختين الآخريين، إلا ما دعت الحاجة إلى ذكره.

وسرت في تحقيق الكتاب على المنهج التالي:

١-أثبتت نص نسخة الأصل، إلا ما تبيّن لي رجحانه من النسخ الأخرى، وفي موضع النقص من الأصل اعتمدت على نسخة م.

٢-أشرت في الحاشية إلى الفروق بين النسخ، واستبعدت منها ما لم يكن مؤثراً، وما كان يّن الخطأ.

٣-قابلت النص على «الاقتراح» لابن دقيق العيد، واستعنت به في الترجيح بين النسخ، وفي تنظيم فقرات الكتاب.

٤-قابلت النص على المصّنفات التي نقلت عن «الموقظة»، لا



سيّما «الشّرح المطوّل لعقود الدرر» لابن ناصر الدين الْدمشقـي، ففيه نقولاتٌ كثيرةٌ عنه.

٥- وضعـت عناوين للمسائل، وجعلـتها في الحاشية الجانبيـة لئلا تلتـبس بالأصل.

٦- ميـزـت المسائل الزـائدة على ما في «الاقتراح» بجعلـ حرف زـ في أولـها، وبدارـة في آخرـها •^(١).

الطبعـات السـابقة:

طبعـ كتاب «الموقـظة» عـدة طبعـات، من أمثلـها: طبـعة (مكتـ المطبـوعات الإسلامية بـحلـب)^(٢)؛ فقد كان لها السـبق في الـظهور، والـعنـاـية فيها بـخـدـمة النـصـ ظـاهـرة، إـلاـ أنـها جـاـوزـتـ الـحدـ المـسـمـوحـ بهـ فيـ التـحـقـيقـ، فقد تـصـرـفـ المـحـقـقـ بـتـغـيـيرـ بعضـ جـمـلـ الـكـتـابـ دونـ مـسـوـغـ، معـ الإـشـارـةـ إـلـىـ ذـلـكـ فيـ الأـصـلـ تـارـةـ، وإـغـفـالـ ذـلـكـ تـارـةـ، ولـمـ تـخلـ أـيـضاـ منـ أـخـطـاءـ يـسـيـرـةـ فيـ قـرـاءـةـ بعضـ الـكلـمـاتـ.

وفـيـماـ يـليـ بيـانـ بعضـ ذـلـكـ^(٣):

(١) أـشـارـ عـلـيـ بـذـلـكـ شـيخـنـاـ صالحـ بنـ عبدـ اللهـ العـصـيمـيـ - جـزـاهـ اللهـ خـيرـاـ .

(٢) وـأـمـاـ الـطـبعـاتـ الـتـيـ تـنـهـاـ فـاعـتـمـدـ مـحـقـقـوـهـاـ عـلـىـ نـسـخـةـ الـظـاهـرـيـةـ وـالـمـطـبـوعـةـ السـابـقـةـ، وـلـذـاـ ضـرـبـ صـفـحـاـ عـنـ تـبـعـ ماـ وـقـعـ فـيـهـاـ مـنـ أـخـطـاءـ .

(٣) وـاسـتـغـنـيـتـ بـهـذـاـ الجـدولـ عـنـ ذـكـرـ هـذـهـ الـأـخـطـاءـ فـيـ مـوـاضـعـهـاـ .



التصويب	الخطأ	صفحة السطر	م
<p>وقع في هذا الموضع اختلافُ بين النسخِ، وهو اختلافُ في الصياغة، والمحقق لفَقَ بينها، فأثبتت الجملة كما وردت في ب، ثُمَّ كرَّ الجملة نفسها كما وردت في الأصل.</p>	<p>وحيثئذٍ لو قيل: حسنٌ صحيحٌ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه؛ لبطلان هذا الجواب.</p> <p>وحقيقة ذلك - أن لو كان كذلك - أن يُقال:</p> <p>حديثٌ حسنٌ وصحيحٌ، فكيف العمل في حديثٍ يقول فيه: «حسنٌ صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه»؟! فهذا يُبطل قول من قال: أن يكون ذلك بإسنادين.</p>	١١	٢٩
<p>الصواب كما في النسخ: «التلفي ... أضل [أو: أمثل]»، وقد قرأها المحقق كما أشار في الحاشية: «التلفي»، فهنا مأخذان: أحدهما: الخطأ في قراءة النص. والثاني: تغيير ما في الأصل.</p>	<p>من المتروكين والهلكى، وبعضهم <u>أفضل</u> من بعض.</p>	٨	٣٥
<p>الصواب كما في النسخ: «وإدمانٌ قويٌّ»، فتصرَّف المحقق فيها.</p>	<p>وإدراكٌ قويٌّ.</p>	١١	٣٦

التصويب	الخطأ	الصفحة السطر	م
الصَّواب كما في النُّسخ: «بمعنى مخالف»، وأشار المحقق إلى أنه وقع في الأصل: «يعني مخالف»، فتصرَّف في النَّص.	أعني <u>مخالفاً</u> للقواعد.	٤	٣٧ ٤
الصَّواب كما في النُّسخ: «لا نرتاب في كذبها»، فوقع المحقق في مأخذين: أحدهما: الخطأ في قراءة النَّص . الثاني: زيادة «موضوعة» دون إشارة إلى ذلك.	لا نرتاب في <u>كونها</u> <u>موضوعة</u> .	٢	٣٨ ٥
الصَّواب كما في النُّسخ: «تفرد».	وقد يُعد <u>مفرد الصَّدوق</u> منكراً.	١٢	٤٢ ٦
الصَّواب كما في النُّسخ: «لم يسمعه»، وإضافة واو العطف تصرُّفٌ من المحقق.	ما رواه الرَّجل عن آخر <u>ولم</u> يسمعه.	٢	٤٧ ٧
الصَّواب كما في النُّسخ: « وإن لم يكن».	وإن لم <u>يمكن</u> فمقطع.	٦	٤٧ ٨
الصَّواب كما في الأصل وم«الاقتراح»: «المضطرب»، ووقع في ب: «المعلل»، ولفق المحقق بينهما.	المضطرب <u>والمعلل</u> .	٣	٥١ ٩



التصويب	الخطأ	السَّطْر	الصَّفَحة	م
<p>أشار المحقق إلى زيادته «منه» على النُّسخ، وهو تصرُّفٌ لا حاجة إليه.</p>	<p>فهذا الضَّرب يسوق البخاري ومسلم الوجهين <u>منه</u> في كتايبيهما.</p>	٢ من أسفل	٥٢	١٠
<p>الصَّواب كما في الأصل وم: «فاما (أنبأنا) و(أنا) فكذلك». وزاد المحقق «أنا» من ب ، وهي اختصار «أخبرنا»، وإثباتها خطأ؛ لأنَّ المعنى لا يستقيم بها ، ولأنَّه تقدَّم الكلام على (أخبرنا)، ولأنَّه سيأتي بعد جملٍ بيانُ أنَّ استعمال (أخبرنا) في الإجازة مصطلح لبعض المغاربة، ويؤيد ذلك أنَّها لم ترد في «الاقتراح».</p>	<p>فاما (أنبأنا) و(أنا) فكذلك.</p>	٨	٥٦	١١
<p>الصَّواب كما في الأصل وم: «أخبرنا». وأما (أنبأنا) فأثبتها المحقق من ب دون أن يُشير إلى اختلاف النُّسخ، وهو خطأ؛ لأنَّ (أنبأنا) تُستعمل عند المتأخرین في الإجازة لا السَّماع ، فلا يستقيم بها المعنى .</p>	<p>فيقول: <u>أنبأنا</u> فلان، ولم يقل: وأنا حاضر.</p>	٢	٥٨	١٢



الصَّوِيب	الخطأ	الصَّفَحة السَّطْرِيَّة	الصَّفَحة الْمُنْسَخَة
هكذا في ب، وفي الأصل: «التحمُل»، وموضعه مخروم في م، ولم يُشر المحقق لاختلاف، وما في الأصل هو المقدم.	فصل.	١	٦١ ١٣
الصَّواب كما في النُّسخ: «كسره العلم، وخشع الله»، فتصرَّف المحقق في الجملة.	كساه العلم خشية الله.	٩	٦٥ ١٤
الصَّواب كما في النُّسخ: «قد أدمَنَ في دربيها»، فتصرَّف المحقق في الجملة.	قد أتقن روايتها.	٤	٦٦ ١٥
الصَّواب كما في النُّسخ: «الدين»، وما أبته المحقق أخذَه من «الاقتراح».	مع وجود من هو أولى منه لسنِّ وإتقانه.	٩	٦٦ ١٦
فتَابِعُهُمْ إِذَا انْفَرَدَ «بالمتن» لم ترد في النُّسخ، ووقع في موضعها كلمة أخرى لم يتضح لي قراءتها، والكلام مستقيم بدونها.	فتابِعُهُمْ إِذَا انْفَرَدَ بالمتن.	١١	٧٧ ١٧
الصَّواب كما في م: «فَكَثِيرًا ما يقول البخاري»، وفي الأصل: «بعباراته الكثير أما يقول البخاري»، وهو تحريف.	بعباراته الكثيرة. أما قول البخاري	الأخير	٨٢ ١٨



الصفحة	السّطر	م	الخطأ	التصويب
٨٣	١٩	٢	وعلمنا مقصده	الصواب كما في النسخ: «معقده».
٨٣	٢٠	٨	ومن ثم قيل: تجب حكاية الجرح والتعديل.	الصواب كما في م: «قيل في حُكَام الجرح والتعديل»، ووقع في الأصل: «قيل في حكاية...»، وتصرّف المحقق فيه.
٨٤	٢١	الأخير	فإن قُدِر خطأه في نقهـة.	الصواب كما في النسخ: «فإن بدر خطأه...»، فتصرّف المحقق فيه.
٨٥	٢٢	١	إذا تكلّموا في نقد شيخ ورد شيء في حفظه وغلطـه.	الصواب كما في م: «وزنه»، وما في الأصل يحتمله، وقرأها المحقق: «ورديه» فتصرّف فيها.
٩٢	٢٣	٥	شُعَيْثَ بْنُ مُحْرَرَ.	الصواب: «شُعَيْثَ بْنُ مُحْرَرَ».

الّتعليق:

انتهـجت في التّعلـيق عـلـى هـذـا المـتنـ الـمـنهـجـ التـالـيـ:

- ١- وَثَقْتُ مَا فِيهِ مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ وَالْقُوْلِ.
- ٢- إِذَا نَقْلَ الْذَّهَبِيُّ كَلَامًا لِأَحَدِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْخَتْصَارِ، فَإِنَّنِي أُوْرِدُ النَّصَّ الْمَنْقُولَ بِتَمَامِهِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ مَسَاعِدًا عَلَى فَهْمِ مَعْنَاهُ.
- ٣- أُورِدُتُ مِنْ «الاقتراح» مَا يُوضَّحُ كَلَامَ الْذَّهَبِيِّ، فَإِنَّ أُورِدُتُهُ



بنصّه فإنّني أكتفي بتوثيقه، وإن تصرّفت فيه فإنّني أوضّح ذلك
بقولي: «كما هو مستفادٌ من الاقتراح».

٤- نقلت من كتب الذهبيّ الأخرى ما يوضّح كلامه هنا، أو
كان متّمّاً لمقصوده.

٥- علّقت على بعض المواقع التي تحتاج إلى إيضاح مما لم
يرد في «الاقتراح» ولا في كتب الذهبيّ الأخرى.


٦- ميّزت الأعلام والرواة الواردين في الكتاب، دون المشاهير
منهم، كأصحاب المصنّفات المشهورة، ومن تدور عليهم
الأسانيد من الرواة، ودون من لم يشتهر باسمه سواه.




شكر وتقدير

أشكر المشايخ الفضلاء الذين أطّلعوا على عملي في الكتاب أو على بعض الموضع منه، وأكرموني بملحوظاتهم وإفاداتهم، ومنهم: **الشيخ عبد العزيز بن محمد السعيد**، والشيخ إبراهيم بن عبد الله **اللّاحم**، والشيخ محمد أجمل الإصلاحي، والشيخ صالح بن عبد الله **العصيمي**، فجزاهم الله خيراً، وأجزل لهم المثوبة، وبارك فيهم وفي علمهم.


كما أشكر كلَّ من عاونني في مقابلة الكتاب أو مراجعته، أو تفضَّل عليَّ بإفادةٍ أو مشورة، وأخصُّ بالذكر منهم أخي وصديقي **الشيخ حسين بن حسن باقر**، فقد راجع الكتاب كاملاً، ودقَّق النظر فيه، وأفادني بإفاداتٍ مهمةٍ، فجزاهم الله جميعاً خيراً.




طَرَّةُ الأَصْلِ



أوَّلُ الْأَصْلِ



آخر الأصل



آخر نسخة (م)

المرجع الرابع يذكر في مقدمة كتابه "الكتاب المقدس والتطور البشري" أن الكتاب المقدس يحث على التعلم والتطور، وأنه يحث على الاعتنى بالآخرين وتحقيق العدالة الاجتماعية. كما يحث على الاعتنى بالبيئة والمحافظة عليها. وفي مقدمة كتابه "الكتاب المقدس والتطور البشري" يقول:

ـ "الكتاب المقدس يحث على التعلم والتطور، وأنه يحث على الاعتنى بالآخرين وتحقيق العدالة الاجتماعية. كما يحث على الاعتنى بالبيئة والمحافظة عليها".

وَالْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنَاتُ وَالْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنَاتُ

أوَّل نسخة (ب)

二

آخر نسخة (ب)



القسم الأول

ألفاظ تتعلق

علوم الحديث

تعريف الحديث

الصحيح

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ^(١)

الحديث الصحيح:

* هو ما دار على عدلٍ مُتقنٍ واتصل سندُه.

فإن كان مرسلًا ففي الاحتجاج به اختلافٌ.

وزاد أهلُ الحديث : سلامته من الشذوذ والعلة ، وفيه نظرٌ على
مقتضى نظر الفقهاء ، فإنَّ كثيراً من العلل يأبُونها ^{(٢)(٣)} .

(١) في الأصل بعد البسمة: «رب زدني علماً، ووفق يا كريم، قال الإمام العالم العلامة، الرحلة المحقق، بحر الفوائد ومعدن الفرائد، عمدة الحفاظ والمحدثين، وعدة الأئمة المحققين، وأخر المجتهدين، شمس الدين محمد بن عثمان الذهبي، رحمه الله ونفعنا بعلومه وجميع المسلمين»، والمصنف نسب هنا إلى جده، وإلا فهو محمد بن أحمد بن عثمان.

وفي م بعد البسمة أيضاً: «صَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدَ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ [كذا] وَصَاحِبِهِ...»، قال الشَّيخُ رُحْلَةُ الْآفَاقِ، عمدة المحدثين، شمس الدين، أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي... رحمة الله عليه، وموضع النقط مخروم.
وفي ب: «بِسْمِ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَاحِبِهِ، أَمَّا بَعْدُ: فَقَالَ الْإِمَامُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْذَّهَبِيُّ الدَّمْشَقِيُّ».

(٢) في ب: «يأبُونَ أَنَّهَا عَلَةً».

(٣) كما إذا أثبَتَ الرَّاوِي عن شيخه شيئاً، فنفاه من هو أحفظ، أو أكثر عددًا، أو أكثر ملازمَةً منه؛ فإنَّ الفقيه والأصولي يقولان: المثبت مقدمٌ على النافي، فيقبل، والمحدثون يسمُونه شاذًا، قاله في «فتح المغيث» (٢٦/١).



فالْمُجَمَعُ عَلَى صَحَّتِهِ إِذْنَ: الْمُتَّصِلُ السَّالِمُ مِنَ الشُّذُوذِ
 وَالْعَلَةِ، وَأَنْ يَكُونَ رِوَايَهُ ذُوِي ضَبْطٍ وَعِدَالَةٍ ز: وَعَدْمِ تَدْلِيسٍ . •

* فأعلى مراتب المجمع عليه:

مالكٌ، عن نافعٍ، عن ابن عمر^(١).

ز: أو: منصورٌ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، عن عبد الله^(٢).

أو: الزهرىٌ، عن سالم^(٣)، عن أبيه^(٤).

أو: أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة^(٥).

(١) وهو أصحُّ الأسانيد عند البخاري، كما في «المعرفة» للحاكم (ص ٢٣٥).

(٢) أي: منصور بن المعتمر السلميٌّ، عن إبراهيم بن يزيد النخعيٌّ، عن علقمة بن قيسٍ النخعيٍّ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وهو أصحُّ أسانيد ابن مسعود، كما في «المعرفة» للحاكم (ص ٢٣٩)، فعلى هذا: أصحُ ذلك: شعبة وسفيان عن منصور، وعنهمما يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدى، وعنهمما عليٌّ بن المدينى، وعن أبي عبد الله البخاريٌّ، قاله المصنف في «السير» (٤٠/٦٠)، وقال (٩/١٥٨): «أصحُ إسنادٍ بالعراق وغيرها: أحمد بن حنبل، عن وكيع، عن سفيان، عن منصور...»، وقال: «وفي (المسند) بهذا السند عدَّة متونٌ»، وجعل ابن معين (الأعمش) مكان (منصور)، وعدَّه أصحُّ الأسانيد.

(٣) هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

(٤) وهو أصحُّ الأسانيد عند أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، كما في «المعرفة» للحاكم (ص ٢٣٧)، و«علوم الحديث» لابن الصلاح (ص ١٥).

(٥) وهو أصحُّ الأسانيد عن أبي هريرة عند البخاريٌّ، حكاها عنه الحاكم في «المعرفة» (ص ٢٣٦).



ثُمَّ بعده:

معمرٌ، عن همَّامٍ، عن أبي هريرة^(١).

أو: ابنُ أبي عَرْوَةَ^(٢)، عن قَنَادَةَ، عن أنسَ.

أو: ابنُ جُرَيْجَ، عن عَطَاءَ، عن جَابِرٍ^(٣).

وأمثاله.

ثُمَّ بعده في المرتبة:

اللَّيثُ وْزَهَيرُ، عن أبي الرُّبَّيرِ، عن جابر^(٤).

أو: سِمَاكُ، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عَبَّاس^(٥).

أو: أبو بكر بن عيَّاشَ، عن أبي إسحاق^(٦)، عن البراء.

(١) وهو أصحُّ أسانيد اليمانيين، كما في «المعرفة» للحاكم (ص ٢٣٩)، وسائلي الكلام على هذه النسخة (ص ٨٣).

(٢) هو سعيد بن أبي عَرْوَة مهران الشِّكْرِيُّ مولاهم.

(٣) أي: عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْج الأُمُويُّ مولاهم، عن عَطَاءَ بن أبي رَبَّا القرشيِّ مولاهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٤) أي: اللَّيثُ بن سعيد الفهيميُّ، وأبو خيثمة زُهَيرُ بن معاوية الجعفريُّ، عن أبي الزُّبَيرِ المككيِّ - واسميه محمد بن مسلم بن تدرُّس -، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٥) نسخة عدَّة أحاديث، فلا هي على شرط مسلم لإعراضه عن عِكْرَمَةَ، ولا هي على شرط البخاري لإعراضه عن سِمَاكَ، ولا ينبغي أن تُعدَّ صحيحة؛ لأنَّ سِمَاكًا إنما تُكلَّم فيه من أجلها، قاله المصنف في «السيِّر» (٢٤٨ / ٥).

(٦) السَّيِّعِيُّ، واسميه عمرو بن عبد الله.



أو: العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه^(١)، عن أبي هريرة.

ونحو ذلك من أفراد البخاري أو مسلم. •

الحسن:

* وفي تحرير معناه اضطراب.

تعريف الحسن

* ف قال الخطابي رحمه الله : « هو ما عُرف مَخْرُجُه وَاشْتَهَرَ رِجَالُه ، وَعَلَيْهِ مَدَارُ أَكْثَرِ الْحَدِيثِ ، وَهُوَ الَّذِي يَقْبِلُهُ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ ، وَيَسْتَعْمَلُهُ عَامَّةُ الْفُقَهَاءِ »^(٢).

تعريف الخطابي

وهذه عبارة ليست على صناعة الحدود والتعريفات؛ والصحيح مُنْطَبِقٌ ذلك عليه أيضاً^{(٣)(٤)}.

لكنْ مَرَادُهُ مَمَّا لَمْ يَبْلُغْ دَرْجَةَ الصَّحِيحِ؛ فَالْحَسَنُ: ^(٥) مَا ارْتَقَى

(١) عبد الرحمن بن يعقوب الجيئي.

(٢) «عامة» ليست في م، وهي موجودة في «معالم السنن» (٦/١).

(٣) في م: «إذ الصَّحِيحُ مُنْطَبِقٌ عَلَيْهِ»، وفي ب: «إذ الصَّحِيحُ يَنْتَلِقُ ذَلِكَ».

(٤) فَإِنَّ الصَّحِيحَ أَيْضًا قَدْ عُرِفَ مَخْرُجُهُ وَاشْتَهَرَ رِجَالُهُ، فَيَدْخُلُ الصَّحِيحَ فِي حَدَّ الْحَسَنِ. «الاقتراح» (ص ١٩١).

(٥) في الأصل: «فَأَقُولُ: الْحَسَنُ»، في ب: «فِيَقَالُ: الْحَسَنُ»، والمثبت من م، وهو الأليق؛ لأنَّه توضيح لقوله في توجيهه تعريف الخطابي: «لَكُنْ مَرَادُهُ مَمَّا يَبْلُغْ دَرْجَةَ الصَّحِيحِ»، وما في التسختين يُوَهِّمُ إِنشَاءَ تعرِيفٍ للمصْنَفِ، وَمَحْلُهُ الْلَّائِنُ أَنْ يَكُونَ بَعْدِ الْفَرَاغِ مِنْ إِيْرَادِ تعرِيفَاتٍ مَنْ سَبَقَهُ، وَعَادَةَ الْمَصْنَفِ أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ إِنشَاءَ كَلَامٍ لِنَفْسِهِ أَنْ يُصَدِّرُهُ بـ«قَلْتُ»، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ مَا سَيِّدَكُهُ الْمَصْنَفُ مِنْ قَطْعِ الظَّمْعِ عَنْ أَنَّهُ يَكُونُ لِلْحَدِيثِ الْحَسَنِ قَاعِدَةً تَنْدَرُجُ فِيهَا كُلُّ الْأَحَادِيثِ الْحَسَانِ.



عن درجة الْضَّعِيفِ، ولم يبلغ درجة الصَّحَّةِ.

وإن شئتَ: ^(١) الحسنُ ما سَلِمَ من ضعف الرُّوَاةِ، فهو حينئذٍ داَخِلٌ في قسم الصَّحِيحِ، فحينئذٍ يكون الصَّحِيحُ مراتبَ كما قَدَّمنَا، والحسنُ ذَا رُتْبَةِ دون تلك المراتبِ، فجاء الحسن مثلاً في آخر مراتب الصَّحِيحِ ^(٢).

*** ز:** وأمَّا التَّرْمذِيُّ فهو أَوَّلُ مَنْ خَصَّ هَذَا النَّوْعَ بِاسْمِ الْحَسَنِ • ^(٢) تعريف التَّرْمذِيُّ وذكر أَنَّه يريده به: «أَنْ يَسْلِمَ رَاوِيهٌ مِّنْ أَنْ يَكُونَ مَتَّهِمًا، وَأَنْ يَسْلِمَ مِنَ الشُّذُوذِ، وَأَنْ يُرَوَى نَحْوُهُ مِنْ غَيْرِ وِجْهٍ» ^(٣).

وهذا مشكلٌ أيضًا على ما يقول فيه: «حسنٌ غريبٌ، لا نعرفه إِلَّا من هذا الوجه».

^(١) في ب زيادة: «قلت».

^(٢) وبهذا يظهر لك أَنَّ الحسنَ قَسْمٌ داَخِلٌ في الصَّحِيحِ، وَأَنَّ الْحَدِيثَ التَّبَوَّيَّ قَسْمَانِ لِيس إِلَّا: صَحِيحٌ، وَهُوَ عَلَى مَرَاتِبِ، وَضَعِيفٌ، وَهُوَ عَلَى مَرَاتِبِ، قَالَهُ الْمَصْنِفُ فِي «السَّيِّرِ» (٣٣٩/٧)، وَذَكَرَ أَنَّ الْحَسَنَ بِاَسْطِلَاحِنَا مُولَّدٌ حادِثٌ، وَأَنَّهُ فِي عُرْفِ السَّلْفِ قَسْمٌ مِّنْ أَقْسَامِ الصَّحِيحِ، الَّذِي يُجْبِي الْعَمَلَ بِهِ عِنْدَ جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ، أَوْ الَّذِي يُرْغِبُ عَنْهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَخَارِيُّ، وَيُمْسِيَهُ مُسْلِمًا، وَبِالْعَكْسِ. «السَّيِّرِ» (١٣) . (٢١٤)

^(٣) شرح علل الترمذى (١/٣٤٠)، ونصُّ كلام الترمذى: «وما ذكرنا في هذا الكتاب: (حديث حسنٌ)، فإنَّما أردنا به حُسْنَ إسناده عندنا: كُلُّ حديثٍ يُرَوَى لَا يكون في إسناده متَّهِمٌ بالكذبِ، ولا يكون الحديث شاذًا، ويُرَوَى من غير وجهٍ نحو ذلك؛ فهو عندنا حديثٌ حسنٌ»، قال المصنف في «التاريخ» (٢/٣٩٧): «وتحسِين الترمذى لا يكفي في الاحتجاج بالحديث»، ثمَّ أورد نصَّ تعريف الترمذى مُعلَّلاً به لذلك.



(٣) تعريف ابن الجوزي

*وقيل: الحسن ما ضعفه محتملٌ، ويُسوغ العمل به^(١).

فهذا أيضًا ليس مضبوطًا بضابطٍ يتميّز به الضعف المحتمل^(٢).

(٤) تعريف ابن الصلاح

*وقال ابن الصلاح رَحْمَةُ اللَّهِ: «إِنَّ الْحَسَنَ قَسْمَانِ:

أَحدهما: مَا لَا يَخْلُو سُنْدُهُ مِنْ مَسْتُورٍ لَمْ تَتَحَقَّقْ أَهْلِيَّتُهُ، لَكِنَّهُ غَيْرُ مَغْفَلٍ وَلَا خَطَّاءٍ وَلَا مَتَّهُمْ^(٣)، وَيَكُونُ الْمَتَنُ مَعَ ذَلِكَ عُرِفَ مُثُلُهُ أَوْ نَحْوُهُ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ^(٤) اعْتَضَدَ بِهِ^(٥).

وثانيهما: أَنْ يَكُونَ رَاوِيهٌ مشهورًا بِالصَّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، لَكِنَّهُ لَمْ يَلْعُمْ دَرْجَةَ رَجَالِ الصَّحِيحِ؛ لِقَصْوَرِهِ عَنْهُمْ فِي الْحَفْظِ وَالْإِتْقَانِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرْتَفِعُ عَنْ حَالٍ مِنْ يُعَذِّثُ تَفْرُدَهُ مُنْكَرًا، مَعَ دَعْمِ الشُّذُوذِ وَالْعَلَةِ^(٦).

فهذا عليه مؤاخذات.

(١) والسائل هو ابن الجوزي في مقدمة «الموضوعات» (١/١٤)، ونص كلامه - وهو يذكر أقسام الحديث - : «القسم الرابع: ما فيه ضعفٌ قریبٌ محتملٌ، وهذا هو الحسن، ويصلح البناء عليه والعمل به».

(٢) وإذا اضطرب هذا الوصف، لم يحصل التّعرّيف المميّز للحقيقة «الاقتراح» (ص ١٩٥).

(٣) بالكذب في الحديث، أي: لم يظهر منه تعمّد الكذب في الحديث، ولا سبب آخر مفسّق «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص ٣١).

(٤) «من وجوه آخر» زيادة من م وب، وهي ثابتة في «علوم الحديث» (ص ٣١).

(٥) فيخرج بذلك عن أن يكون شاذًا ومنكرًا «علوم الحديث» (ص ٣١).

(٦) علوم الحديث (ص ٣١).



ليس للحسن
قاعدة مطروحة

* ز: وقد قلت لك^(١): إنَّ الحسن ما قَصُر سِنْدُه قليلاً عن رتبة الصَّحيح، وسيظهر لك بأمثلة.

* ثمَّ لا تطبع بائناً للحسن قاعدةً تندمج كلُّ الأحاديث الحسان فيها، فأنا على إيمانٍ من ذلك^(٢)، فكم من حديثٍ ترددَ فيه الحفاظ، هل هو حسنٌ أو ضعيفٌ أو صحيحٌ؟ بل الحافظ الواحد يتغيَّر اجتهاده في الحديث الواحد، يوماً يصفه بالصَّحة، ويوماً يصفه بالحسن، وربما استضعفه.

وهذا حقٌّ؛ فإنَّ الحديث الحسن يستضعفه الحافظ عن أن يرقيه إلى رتبة الصَّحيح، وبهذا الاعتبار فيه ضعفٌ ما؛ إذ الحسن لا ينفكُ عن ضعفٍ ما^(٣)، ولو انفكَ عن ذلك لصحَّ باتفاقٍ. •

(١) في حاشية ب: «هذا في توجيهه كلام الخطابي بقوله: مراده ما لم يبلغ درجة الصَّحيح».

(٢) قال البُلْقينيُّ في «المحاسن» (ص ١٧٦): «نوع الحَسَن لِمَا تُوَسَّط بين الصَّحيح والضَّعيف عند النَّاظر؛ كأنَّ شيتاً ينقدح في نفس الحافظ، قد تقصُّر عبارته عنه، كما قيل في الاستحسان، فلذلك صَعُب تعريفه»، وسئل ابن حجرٍ عن رأيه في هذه الجملة من كلام المصطفى، فأجاب عن ذلك في «الأسئلة الفائقة» (ص ٦٣) - ونقله السَّخاويُّ في «الجواهر والدُّرر» (٩١٣/٢) -، ومحصل جوابه: أَنَّه يمكن ضبط الحسن، لا كما قال الذَّهبيُّ.

(٣) «إذ الحسن لا ينفك عن ضعفٍ ما» ليست في م و ب.



قول التّرمذى:

«حسن صحيح»

***وقول التّرمذى:** «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ»، عليه إشكال؛ لأنَّ الحسن قاصرٌ عن الصَّحيح، ففي الجمع بين التَّسميتين^(١) لحديثٍ واحدٍ مجازة^(٢).

- وأجيب عن هذا بشيءٍ لا ينهاض، بأنَّ ذلك راجعٌ إلى الإسناد، فيكون قد رُوي بإسنادٍ صحيحٍ، وبإسنادٍ حسن^{(٣)(٤)}.

وحقيقة ذلك - أن لو كان كذلك - أن يُقال: حديثٌ حسنٌ وصحيحٌ، فكيف العمل في حديثٍ يقول فيه: «حسنٌ صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه»؟! فهذا يُبطل قولَ من قال: أن يكون ذلك بإسنادين^(٥).

- ويُسوغ^(٦) أن يكون مراده بالحسن المعنى اللُّغويَّ لا الاصطلاحي^(٧)، وهو إقبال النُّفوس وإصغاء الأسماء إلى حسنٍ

(١) المثبت من م و ب، وفي الأصل محتملة، ولعلَّها: «السمتين».

(٢) أي: جمعُ بين نفي ذلك القصور وعدمه «الاقتراح» (ص ١٩٧).

(٣) «بإسنادٍ صحيح» ليست في م، وفي ب: «أي يكون الحديث مرويًّا بإسنادٍ حسن، وبإسنادٍ صحيح».

(٤) وهذا جواب ابن الصَّلاح في «علوم الحديث» (ص ٣٩).

(٥) «وحقيقة ذلك . . . إلخ» وردت في ب على نحوٍ مختصر، ونصُّها: «وحينئذٍ لو قيل: (حسن صحيح، لا نعرفه إلا من هذا الوجه) يُبطل هذا الجواب».

(٦) المثبت من م و ب، وفي الأصل: «فيُسوغ».

(٧) سُوَّغ المصنف أن يكون هذا مراد التّرمذى، وأمّا ابن الصَّلاح فعمم ولم يخصَّ التّرمذى بذلك، فقال في «علوم الحديث» (ص ٣٩): «على أنه غير مُستنكرٍ أن =



متنه وجَزَّالة لفظه ، وما فيه من الثَّواب والخَيْر ، فكثِيرٌ من المَتوْنَ
النَّبُوَيَّةَ بهذه المَثَابَة .

قال شيخنا ابن وَهْبٍ^(١) : «فَعَلَى هَذَا يَلْزَمُ إِطْلَاقُ الْحَسَنِ عَلَى
بعضِ (الموضوعات) ، وَلَا قَائِلٌ بِهَذَا^(٢) ».»

- ثُمَّ قال : «فَأَقُولُ : لَا يُشْتَرِطُ فِي الْحَسَنِ قِيدُ الْقُصُورِ عَنِ
الصَّحِيحِ ، وَإِنَّمَا جَاءَ الْقُصُورُ إِذَا اقْتُصَرَ عَلَى (حَدِيثٌ حَسْنٌ) ،
فَالْقُصُورُ يَأْتِيهِ مِنْ قِيدِ الاقتصارِ ، لَا مِنْ حِيثِ حَقِيقَتِهِ وَذَاتِهِ^(٣) ».»

ثُمَّ قال : «فَلَلَّرْوَاهُ صَفَاتٌ تَقْتَضِي قَبْوُلَ الرِّوَايَةِ ، وَلَتَلِكُ
الصِّفَاتُ درجاتٌ بَعْضُهَا فَوْقُ بَعْضٍ ، كَالثَّيْقُظُ وَالْحَفْظُ وَالإِتقَانُ .

فَوْجُودُ الدَّرْجَةِ الدُّنْيَا كَالصَّدْقِ مثلاً وَعَدْمُ التَّهْمَةِ ، لَا يُنَافِيَهُ
وَجُودُ مَا هُوَ أَعْلَى مِنْهُ مِنْ الإِتقَانِ وَالْحَفْظِ ، فَإِذَا وُجِدَتِ الدَّرْجَةُ
الْعُلِيَا ، لَمْ يَنَافِ ذَلِكَ وَجُودُ الدُّنْيَا ، كَالْحَفْظِ مَعَ الصَّدْقِ ، فَصَحَّ أَنْ
يُقَالُ : (حَسْنٌ) باعتبار الدُّنْيَا^(٤) ، (صَحِيحٌ) باعتبار الْعُلِيَا^(٥) .

= يكون بعضُ من قال ذلك أراد بالحسن معناه اللغوي .

(١) وهو ابن دقيق العيد .

(٢) من أهل الحديث إذا جروا على اصطلاحهم «الاقتراح» (ص ١٩٩) .

(٣) في م و ب : «حَقِيقَةُ ذَاتِهِ» وقد شُكِّلت التَّاءُ في م بالكسر ، والأصل موافق لـ«الاقتراح» (ص ١٩٩) .

(٤) وهي الصدق مثلاً «الاقتراح» (ص ٢٠٠) .

(٥) وهي الحفظ والإتقان «الاقتراح» (ص ٢٠٠) .



ويلزم على ذلك أن يكون كل صحيح حسناً، فيلزم ذلك^(١)، وعليه عبارات المتقدمين، قد يقولون فيما صح^(٢): (هذا حديث حسن)^(٣).

مراتب الحسن

* ز: قلت: فأعلى مراتب الحسن:

بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده^(٤).

و عمرو^(٥) بن شعيب، عن أبيه، عن جده^(٦).

(١) «ويلزم على هذا . . . إلى هنا» ليست في م.

(٢) في ب: «فإنهم قد يقولون فيما صح».

(٣) قوله: «فيلزم ذلك» فيه غموض، ونص «الاقتراح» (ص ٢٠٠): «ويلزم ذلك ويؤيده: ورود قولهم: هذا حديث حسن في الأحاديث الصحيحة، وهذا موجود في كلام المتقدمين»، ونقل مغطاي في «إصلاحه» (ص ١٠٦) نص «الافتراخ» بلفظ: «ويلزم و يؤيده»، ونقله البليقيني في «المحاسن» (ص ١٨٦) والزركشي في «نكته» (٣٨٨/٢) بلفظ: «ويلزم و يؤيده . . .»، ونقله جماعة من غير هذه اللفظة، منهم العراقي في «شرح ألفيته» (١٧٣/١) وفي «التقييد والإيضاح» (ص ٤٦) وابن الوزير في «تنقیح الأنوار» (ص ٩٧)، وذكر ابن حجر في «النکت» (٤٧٨/١) أنَّ الجواب الذي ذكره ابن دقيق العيد أقوى الأوجه.

(٤) أي: بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري، عن أبيه حكيم، عن جده معاوية

رحمه الله

(٥) في الأصل سقط عدَّة صفحات بعد هذا الموضع.

(٦) أي: عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبيه شعيب، عن جد شعيب: عبد الله رحمه الله.



ومحمد بن عمرو، عن أبي سلمة^(١)، عن أبي هريرة.

وابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التميمي.

وأمثال ذلك.

وهو قسمٌ متجاذبٌ بين الصَّحة والْحُسن، فإنَّ عدَّةً من الحفاظ يصحِّحون هذه الطرق، وينعتونها بأنَّها من أدنى مراتب الصَّحيح.

* ثمَّ بعد ذلك أمثلة كثيرةٌ يُتنازع فيها، بعضهم يُحسنها، وبعضهم يُضعفها^(٢)، كحديث الحارث بن عبد الله^(٣)، وعاصر بن ضمرة، وحجاج بن أرطاة، وخُصَيْف^(٤)، ودراج أبي السَّمْح، وخلقٍ سواهم. ●

الضَّعيف:

تعريف الضَّعيف

* ز: ما نَقص عن درجة الحَسَن قليلاً.

ومن ثمَّ تردد في حديث أنس، هل يبلغ حديثهم إلى درجة الحَسَن أم لا؟
تردد حديث رواه بين الحُسن والضَّعف

* وبلا رَيبٍ فخلقُ كثيرٍ من المتوسطين في الرواية بهذه

(١) ابن عبد الرحمن بن عوف تلقنه.

(٢) يعني: ولم يُقل بصحته، قاله السَّخاوي في «شرح التَّقْرِيب» (ص ٦٨).

(٣) أي: الأعور.

(٤) هو خُصَيْف بن عبد الرحمن الجَزَري.



المثابة، فآخر مراتب الحَسَن هي أَوَّل مراتب الْضَّعِيف، أعني الْضَّعِيف الذي هو في السُّنْن وفي كتب الفقهاء، ورُوَا تُه لِيسوا بالمتروكين، كابن لَهِيَة، وعبد الرَّحْمَن بن زيد بن أَسْلَم، وأبِي بَكْر بن أَبِي مَرِيم الْجِمْصِي، وفَرَّاج بن فَضَّالَة، ورِشْدِين^(١)، وخلقٍ.

تعريف المطروح

المطروح: ^(٢)

* هو ما انحَطَ عن رتبة الْضَّعِيف^(٣).
 * وُيُرَوَى في بعض المسانيد الطَّوَال وفي الأجزاء، بل وفي «سنن ابن ماجه»^(٤) و«جامع أبي عيسى»^(٥).

مظاًء وجد
المطروح

(١) هو رِشْدِين بن سعد المهرمي.

(٢) في بـ: «المنكر»! .

(٣) وارتفع عن الموضوع، كما في «الشَّرْح المطْوَل للعقود» (ص ١٨٣)، و«فتح المغيث» (١٣٢/٢)، وقال في «الشَّرْح المختصر للعقود» (ص ٢٧): «وتفرَّد أبو عبد الله الْذَّهَبِيُّ فيما أعلم بتلقبيه هكذا، وكأنَّه مأْخوذٌ من قولهم: (فلان مطروح الحديث)، وهذا هو أخبار المتروكين»، وقال السَّخاوِيُّ: «قد أثبته الْذَّهَبِيُّ نوعاً مستقلاً . . . قال شيخنا: وهو المتروك على التَّحقيق، يعني الذي زاده في (نخبته) و(توضيحيها)، وعرَّفه بالمتَّهم راويه بالكذب»، وعبرَ عنه المصنَّف في مبحث الموضوع بـ(السَّاقِط) وـ(المَطْرَح).

(٤) وإنَّما غضَّ من رتبة (سننه) ما في الكتاب من مناكير، وقليلٌ من الموضوعات، قاله المصنَّف في «السَّيِّر» (٢٧٩/١٣)، وذكر أنَّ فيه نحو ثلاثين حديثاً مَطْرَحاً ساقطاً، وأمَّا الأحاديث التي لا تقوم بها الحَجَّة فكثيرة، لعلَّها نحو الألف.

(٥) وبإخراج التَّرمذِي لـحديث المصلوب والكلبي وأمثالهما؛ انحَطَت رتبة «جامعه» عن =



أمثلة على المطروح *
مثُلٌ: عمرو بن شِمْر^(١)، عن جابرِ الجُعْفِيِّ، عن الحَدِيثِ
الحارث^(٢)، عن عَلَى^(٣).

وَكَصْدَقَةَ الدَّقِيقِيِّ، عن فَرَقَد^(٤)، عن مُرَّةَ الطَّيِّبِ، عن أَبِي بَكْر^(٥).

وَجُوَيْرِ، عن الضَّحَّاكِ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ^(٦).

وَحْفَصَ بْنَ عَمْرٍ^(٧) الْعَدَنِيِّ، عن الْحَكَمَ بْنَ أَبْيَانَ، عن عَكْرَمَةَ^(٨).

وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ مِنْ أَحَادِيثِ الْمُتَرَوِّكِينَ وَالْتَّلْفَنِيِّ، وَبَعْضُهُمْ أَمْثُلٌ^(٩)
مِنْ بَعْضٍ. ●

= رتبة سنن أبي داود والنسائي ، قاله المصطف في «تاریخه» (٩٦١/٣).

(١) بكسر المعجمة وسكون الميم ، كما في «نتائج الأفكار» (٢٥٢/١).

(٢) أي: ابن عبد الله الأعور.

(٣) وهذا أوهى أسانيد أهل البيت ، كما في «المعرفة» للحاكم (ص ٢٤٠) و«الاقتراح» (ص ٢٠٢).

(٤) أي: ابن يعقوب السنجي.

(٥) وهذا أوهى أسانيد الصديق ، كما في «المعرفة» (ص ٢٤١) و«الاقتراح» (ص ٢٠٢).

(٦) أي: جوَيْرِ بن سعِيدِ الأَزْدِيِّ، عن الضَّحَّاكِ بن مُزاجمِ الْهَلَالِيِّ، عن عبد الله بن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٧) في م: «عمرو» ، وهو تصحيف.

(٨) أي: عن ابن عَبَّاسٍ ، وهو أوهى أسانيد اليمانيين ، كما في «المعرفة» (ص ٢٤٢) و«الاقتراح» (ص ٢٠٦).

(٩) في ب: «أَصْلٌ».



تعريف الموضوع
ومثاله

الموضوع:

* ز: ما كان متنه مخالفًا للقواعد وراويه كذاب^(١).

كـ«أربعين الوداعانية»^(٢)، وكـ«نسخة علي الرضا» المكذوبة عليه^(٣).

مراتب الموضوع

* وهو مراتب:

- منه ما اتفقا على أنه كذب، ويُعرَف ذلك: بإقرار واضعه، وبتجربة الكذب منه، ونحو ذلك.

- ومنه ما الأكثرون على أنه موضوع، والآخرون يقولون: هو

(١) جمُع المصنف في تعريف الموضوع بين كذب الرأوي ومخالفة القواعد يُراد به ما يقطع بوضعه؛ «فإن نفرد الكذاب - بل الوضع - ولو كان بعد الاستقصاء في الفتىش من حافظ متبحِّر تام الاستقراء؛ غير مستلزم للوضع [أي: في نفس الأمر لا في الحكم بالظاهر]، بل لا بد معه من انضمام شيء من قرائن الوضع»، أفاده السُّخاوي في «فتح المغيث» (١٠٢/٢).

(٢) وهي أربعون حديثاً وضعها زيد بن رفاعة، وسرقها منه قاضي المؤصل أبو نصر محمد بن علي بن ودعان، انظر: «الميزان» (٢٠٢ و٢٤٤ و٩٦ و٤) و«اللسان» (٣/٤٧٥ و٣٨١ و٧/٥٥٤)، وهي مطبوعة في المكتب الإسلامي بتحقيق الشیخ علي حسن علي عبد الحميد.

(٣) وهو علي الرضا ابن موسى الكاظم ابن جعفر الصادق الهاشمي العلوى، قال المصنف في «تاریخه» (١٢٨/٥): «وقد كذبت الرافضة على علي الرضا وأبائه أحاديث ونسخاً هو بريءٌ من عهدهما، ومنزهٌ من قولهما» وقال في «الميزان» (٢/٣٥٣) في ترجمة عبد الله بن أحمد بن عامر: «عن أبيه، عن علي الرضا، عن آبائه، بتلك النسخة الموضوعة الباطلة، ما تنفك عن وضعه أو وضع أبيه».



حديث ساقط مطرح، ولا نجسر^(١) أن نسميه موضوعاً.

- ومنه ما الجمّهور على وُهْنِه وسقوطه، والبعض على أنه
كذب . ●

* ولهم في نقد ذلك طرق متعددة، وإدمان قويٌّ تضيق عنه ملحة أئمة النقد في كشف عباراتهم، من جنس ما يُؤتاه الصَّيرَفِيُّ الْجَهِيد^(٢) في نقد الْذَّهَبِ والموضع والفضة، أو الجوهرىُّ لنقد الجواهر والفصوص وتقويمها.


ز: فلكثرة ممارستهم للألفاظ النبوية، إذا جاءهم لفظ ركيكٌ بمعنى مخالف للقواعد^(٣)، أو لمحاذفة في التَّرَغِيب والتَّرَهِيب أو الفضائل، وكان بإسنادٍ مظلم، أو بإسنادٍ مضيء كالشمس في أثناءه رجلٌ كاذبٌ وضاعٌ = فيهيج بهم حال^(٤) بأنَّ هذا مختلفٌ ما قاله الرَّسُول ﷺ، وتتواءأ أقوالهم فيه على شيءٍ واحد . ●

* وقال شيخنا ابن دقيق العيد: «إقرار الرَّاوِي بالوضع كافٍ إقرار الرَّاوِي بالوضع^(٥)، ولكنَّه ليس بقاطعٍ في كونه موضوعاً؛ لجواز أن

(١) أي: لا نجترئ، كما في «القاموس» (ج س ر).

(٢) «الجهيد» غير واضحة في م.

(٣) المثبت من بـ، والذي يظهر من مـ: «اللقوي»، وهذه صورتها:



(٤) في بـ: «فيهيج حاله».

(٥) أي: في الحكم عليه بالوضع، وعبارة «الاقتراح»: «كافٍ في ردّه».



يُكذب في الإقرار»^(١).

ز: قلتُ: هذا فيه بعض ما فيه، ونحن لو فتحنا باب التجويز والاحتمال البعيد؛ لوقعنا في الوسوسنة والسفسطة^{(٢)(٣)}.

نعم، كثيرون من الأحاديث التي وُسّمت بالوضع لا دليل على وضعها^(٤)، كما أنَّ كثيراً من الموضوعات لا يُرتاب في كذبها. •

المرسل:

* عَلِمْ عَلَى مَا سَقَطَ ذِكْرُ الصَّحَابِيِّ مِنْ إِسْنَادِهِ، فَيَقُولُ التَّابَعِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

* ز: ويقع في المراسيل الأنواع الخمسة الماضية.
* فمن صَحَاحِ المراسيل: مُرْسَل سعيد بن المسيب، ومرسل

تعريف المرسل

أنواع المرسل

باعتبار درجته

مرسل التابعي

الكبير

(١) الاقتراح (ص ٢٢٩).

(٢) والسفسطة: المغالطة، كما في «الكليات» للكفوي (ص ٨٤٩).

(٣) قال ابن حجر في «نزهة النظر» (ص ٨٩): «وفهم منه بعضهم أنه لا يُعمل بذلك الإقرار أصلاً، وليس ذلك مراده، وإنما نفي القطع بذلك، ولا يلزم من نفي القطع نفي الحكم؛ لأنَّ الحكم يقع بالظُّنِّ الغالب، وهو هنا كذلك»، قال ابن أبي شريف في «حاشيته» (ص ٨٧): «قوله: (وفهم منه بعضهم) كأنَّه يعني الذهبي في مقدمة في الاصطلاح المسمَّاة بالموقظة»، وانظر: اليقيت والدُّرر (٣٩ / ٢)، وما ذكره ابن حجر ظاهِر في مراد ابن دقِيق العيد.

(٤) «نعم، كثير من الأحاديث... إلخ» زيادة من بـ«الشرح المطول للعقود» (ص ١٨٦).



مسروق^(١)، ومُرْسَلُ الصُّنَابِحِيٌّ^(٢)، ومُرْسَلُ قَيْسَ بْنِ أَبِي حَازِمٍ^(٣)، ونحو ذلك؛ فإنَّ المُرْسَلَ إِذَا صَحَّ إِلَى تَابِعٍ كَبِيرٍ فَهُوَ حَجَّةٌ عِنْدَ خَلْقٍ مِنَ الْفَقِهَاءِ.

فَإِنْ كَانَ فِي الرُّوَاةِ ضَعِيفٌ إِلَى مِثْلِ ابْنِ الْمَسِيْبِ؛ ضَعُفَ الْحَدِيثُ مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ الرَّجُلِ.

وَإِنْ كَانَ مَتْرُوكًا أَوْ سَاقِطًا؛ وَهَنَّ الْحَدِيثُ وُطْرُوحُ.

وَيُوجَدُ فِي الْمَرَاسِيلِ مُوْضِعَاتٍ.

* ومن أوهى المراسيل عندهم: مُرْسَلُ الْحَسَنِ.

* نعم، وإن صَحَّ الإِسْنَادُ^(٤) إِلَى تَابِعٍ مُتَوَسِّطٍ الْطَّبَقَةِ - مُرْسَلُ التَّابِعِيِّ
المُتَوَسِّطِ كَمَرَاسِيلِ مَجَاهِدٍ، وَإِبْرَاهِيمَ^(٥)، وَالشَّعْبِيِّ -؛ فَهُوَ مُرْسَلٌ جَيِّدٌ لَا
بَأْسَ بِهِ، يَقْبِلُهُ قَوْمٌ، وَيَرْدُهُ آخَرُونَ.

* وأوهى من ذلك: مُرْسَلُ الزُّهْرِيِّ^(٦)، وَقَتَادَةُ، وَحُمَيْدُ مُرْسَلُ التَّابِعِيِّ
الصَّغِيرِ

(١) «ومُرْسَلُ مَسْرُوق» زِيادةٌ مِنْ بِ.

(٢) هو عبد الرَّحْمَنُ بْنُ عُسَيْلَةَ، أَبُو عبد الله الصُّنَابِحِيُّ، قَدِمَ الْمَدِينَةَ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَمْسَةِ أَيَّامٍ.

(٣) انتهى السَّقْطُ الْوَاقِعُ فِي الْأَصْلِ قَبْلَهُ: «أَبِي حَازِمٍ».

(٤) في م و ب: «الْحَدِيثُ».

(٥) أَيْ: ابْنُ يَزِيدَ النَّجَعِيِّ.

(٦) مَرَاسِيلُ الزُّهْرِيِّ كَالْمَعْضُلُ؛ لَأَنَّهُ يَكُونُ قدْ سَقَطَ مِنْهُ اثْنَانٌ، وَلَا يُسَوِّغُ أَنْ نَظَنَّ بِهِ =



الطویل من صغار التّابعین .

وغالبُ المحققين يُعدُّون مرسلات هؤلاء مُعَضَّلاتٍ
ومنقطِّعاتٍ؛ فإنَّ غالبَ روایات هؤلاء عن تابعٍ كبيرٍ عن
صحابيٍّ، فالظُّنُونُ بُرْسِلَهُ أنه قد أُسقطَ من إسنادِهِ اثنتين . ●

والمعضل:

* هو^(١) ما سقطَ من إسنادِهِ اثنان فصاعداً .

تعريف المعضل
والمنقطع

وكذلك :

المنقطع^(٢) :

* ز : فهذا النوع قلَّ من احتجَّ به .

* وأجود ذلك : ما قال فيه مالكٌ : بلغني أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : كذا وكذا^(٣)؛ فإنَّ مالكًا متثبتٌ، فلعلَّ بِلاغاته أقوى من مراسيل مثل حُمَيْد وقَتَادَة . ●

بلاغات مالك
أجود من بعض
المراسيل

= أنَّه أُسقطَ الصَّحابيَّ فقط، ولو كان عنده عن صحابيٍّ لأوضَّحَهُ، ولما عجزَ عن وصله، قاله المصنف في «السِّير» (٥/٣٣٩) .

(١) «هو» زيادة من م .

(٢) ظاهر صنيع المصنف أنَّ «المنقطع» عندَهُ مرادُ لـ«المعضل»، وأمَّا في «الاقتراب» (ص ٢٠٩) فعرَّفَهُ بقوله: «وما سقطَ منهَ رجلٌ في أثنائهِ يُسمَّى بـ(المنقطع)» .

(٣) في م : «أنَّه بلغه أنَّ رسولَ الله ﷺ . . .»



الموقوف :

تعريف الموقوف

* هو ما أُسِنَدَ إِلَى الصَّحَابِيِّ من قوله أو فعله.

ومُقَابِله :

المرفوع :

تعريف المرفوع

* وهو ما نُسِبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ من قوله أو فعله^(١).

الموصول^(٢) :

تعريف الموصول

* ما اتَّصل سنته وسلم من الانقطاع.

ز : ويصدق على المرفوع والموقوف . ●

المسند :

تعريف المسند

* هو ما اتَّصل سنته بذكر النَّبِيِّ ﷺ.

وقيل : يدخل في المسند كلُّ ما ذُكر فيه النَّبِيُّ ﷺ، وإن كان في أثناء سنته انقطاع.

الشَّاذُ :

* هو ما خالف رواية الثَّقَاتِ^(٣)، أو ما^(٤) انفرد به من لا تعريف الشَّاذُ

(١) أو تقريره، كما في «الاقتراح» (ص ٢١٠).

(٢) في ب : «المتصل»، والأصل موافق لـ«الاقتراح» (ص ٢١١).

(٣) المثبت من م وهو الموافق لـ«الاقتراح» (ص ٢١١)، وفي الأصل : «راوِيه»، وفي ب : «رواته».

(٤) «ما» زيادة من م و ب .



يَحْتَمِلُ حَالُهُ قَبْوَلَ تَفْرُّدِهِ.

الْمُنَكَرُ^(١):

- * هو ما انفرد الرَّاوِي الْضَّعِيفُ بِهِ، زٌ: وَقَدْ يُعَدُّ تَفْرُّدُ الصَّدُوقِ مُنَكِّرًا^(٢).

تعريف المترد

الْغَرِيبُ:

- * زٌ: ضُدُّ الْمُشَهُورِ.

تعريف الغريب

* فتارةً ترجع غرابة إلَى المتنِ، وتارةً إلَى السَّنَدِ.

أنواع الغريب

- * زٌ: فالغريب صادقٌ على ما صَحَّ، وعلى ما لم يَصُحَّ.

* وَالْتَّفَرُّدُ:

أنواع التفرد

- يكون لما انفرد به الرَّاوِي إسناًداً أو متنًا.

(١) قال السَّخَاوِيُّ في «فتح المغيث» (١٢/٢): «وَأَمَّا جَمْعُ الْذَّهَبِيِّ بَيْنَهُمَا [أي: الشَّاذُّ والْمُنَكَرُ] فِي حُكْمِهِ عَلَى بَعْضِ الْأَحَادِيثِ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لِعَدْمِ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا، وَيَحْتَمِلُ غَيْرَهُ».

(٢) قال المصنف في «الميزان» (٣/١٥١): «وَإِنَّ تَفْرُّدَ الصَّدُوقِ وَمَنْ دُونَهُ يُعَدُّ مُنَكِّرًا»، وقال أيضًا (١٣٣٩): «وَأَمَّا مَنْ وَثَقَ، وَمَثَلُ أَحْمَدَ الْإِيمَامِ يَتَوَقَّفُ فِيهِ، وَمَثَلُ أَبِي حاتِمٍ يَقُولُ: صَالِحُ الْحَدِيثِ؛ فَلَا نُرْقِيَهُ إِلَى رَتْبَةِ الثَّقَةِ، فَتَفْرُّدُ هَذَا يُعَدُّ مُنَكِّرًا»، ومثال ذلك: رافع بن سلمة بن زياد، قال في «الميزان» (٢/٣٦٢): «وَرَافِعٌ مُتَوَسِّطٌ صَالِحٌ الْأَمْرِ، مَمَّنْ إِذَا تَفَرَّدَ بِشَيْءٍ عُدَّ مُنَكِّرًا»، ومحمد بن إسحاق، قال في «الميزان» (٤/٥١): «ابْنُ إِسْحَاقَ حَسْنُ الْحَدِيثِ، صَالِحُ الْحَالِ، صَدُوقٌ، وَمَا انفردَ بِهِ فَفِيهِ نَكَارَةٌ؛ فَإِنَّ فِيهِ حَفْظَهُ شَيْئاً، وَقَدْ احْتَجَ بِهِ أَئْمَةٌ».



- ويكون لما تفرد به عن شيخ معين، كما يقال: لم يروه عن سفيان إلا ابن مهدي، ولم يروه عن ابن جريج إلا ابن المبارك^(١).

المسلسل:

تعريف المسلسل
ومثاله

* ما كان سنته على صفة واحدة في طبقاته.

كما سلسل بـ«سمعت»^(٢)، أو كما سلسل بالأولية إلى سفيان^(٣).

* ز: وعامة المسلسلات واهية، وأكثرها باطلة؛ لکذب حكم
المسلسلات رواتها^(٤).

(١) فإذا قلنا: تفرد به فلان عن فلان؛ احتمل أن يكون منفرداً مطلقاً، واحتمل أن يكون تفرد به عن هذا المعين، ويكون مرويّاً من غير جهة ذلك المعين، فتنبه لذلك؛ فإنه قد تقع المؤاخذة على قومٍ من المتكلّمين على الأحاديث، ويكون له وجهٌ كما ذكرنا. «الاقتراح» (ص ٢١٤).

(٢) ذكره في «الاقتراح» (ص ٢١٤) مثلاً على (المسلسل في جميع طبقاته)، وأخرجه السيوطي في «جياد المسلسلات» (ص ١٦٣).

(٣) ذكره «الاقتراح» (ص ٢١٤) مثلاً على (المسلسل في أكثر طبقاته)، وأخرجه المصنف في «السيير» (٦٥٦ / ١٧)، وللمصنف جزءٌ في جمع طرقه سمّاه: «العبد السّلسل في الحديث المسلسل»، ذكره ابن حجر في «المجمع المؤسس» (٢ / ١٧١) والساخاوي في «فتح المغيث» (٤٣٨ / ٣).

(٤) محلُ الوهاء والبطلان: وصف التسلسل لا أصل المتن، ذكره ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص ٢٧٦).



وأقواءها: المسلسل بقراءة الصَّف^(١)، والمسلسل بالدَّمشقيين^(٢)، والمسلسل بالمِصريِّين^(٣)، والمسلسل بالمحمدِين إلى ابن شهاب^(٤).

المعنعن:

* ما إسناده فلانُ عن فلان.

* فمن^(٥) النَّاس من قال: لا يثبت حتَّى يصحَّ لقاء الرَّاوي لشَيْخه يومًا ما^(٦).

وَمِنْهُم مَنْ اكتفى بمجرَّد إمْكَان اللُّقِي^(٧)، وَهُوَ مذَهْبُ مُسْلِمٍ،

(١) أخرجه التَّرمذِيُّ (٣٣٠٩).

(٢) وهو حديث أبي ذرٌ رضي الله عنه فيما يرويه النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه عن رَبِّه تبارك وتعالى: «يا عبادي، إني حرَّمت الظلم على نفسي...». أخرجه مسلم (٢٥٧٧)، قال النَّووي في «أذكاره» (ص ٧١٦): «رجال إسناده مني إلى أبي ذر كُلُّهم دمشقيون، ودخل أبو ذر رضي الله عنه دمشق، فاجتمع في هذا الحديث جملٌ من الفوائد، منها: ... تسلسله بالدَّمشقيين».

(٣) وهو (حديث البطاقة)، أخرجه مسلسلاً السَّخاوِيُّ في «الجواهر المكَلَّلة» (ص ١٣٣)، والسيوطِيُّ في «جِياد المُسَلَّلات» (ص ٢٤٧).

(٤) وهو حديث أم سلمة مرفوعاً: «استرقوا لها؛ فإنَّ بها النَّظرة»، أخرجه مسلسلاً المصنَّف في «السَّيِّر» (٦٦٤/١٧)، والسَّخاوِيُّ في «الجواهر المكَلَّلة» (ص ١٥٣).

(٥) في الأصل: «ومن النَّاس»، والمثبت من م و ب.

(٦) وإنَّما يقول ذلك أبو عبد الله البخاريُّ، وشَيْخُه عليُّ بن المديني، وهو الأصوب والأقوى. قاله المصنَّف في «السَّيِّر» (١٢/٥٧٣).

(٧) في الزَّمن «الاقتراح» (ص ٢١٦).

تعريف المعنعن

حكم المعنعن



وقد بالغ في الرّد على مخالفه^(١).

*** شَمَ بِتَقْدِيرِ تِيقْنَانِ اللِّقاءِ، يُشْرِطُ أَنْ لَا يَكُونَ الرَّاوِي عَنْ شِيَخِه مَدْلُسًا؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَمْلَنَاهُ عَلَى الاتِّصالِ، فَإِنْ كَانَ مَدْلُسًا، فَالْأَظْهَرُ أَنَّهُ لَا يُحْمَلُ عَلَى السَّمَاعِ.**

*** زَ: شَمَ إِنْ كَانَ المَدْلُسُ عَنْ شِيَخِه ذَا تَدْلِيسٍ عَنِ الثَّقَاتِ؛ فَلَا بَأْسَ.**

وإِنْ كَانَ ذَا تَدْلِيسٍ عَنِ الْضُّعْفَاءِ؛ فَمَرْدُودٌ، فَإِذَا قَالَ الْوَلِيدُ أَوْ بَقِيَّةً^(٢): «عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ» فَوَاهٍ؛ فَإِنَّهُمَا يُدَلِّسَانِ كثِيرًا عَنِ الْهَلْكَى، وَلَهُذَا يَتَقَى أَصْحَابُ الصَّحَاحِ حَدِيثَ الْوَلِيدِ، فَمَا جَاءَ إِسْنَادُه بِصِيغَةٍ: «عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ»، أَوْ: «عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ» تَجْنِبُوهُ.

*** وَهَذَا فِي زَمَانِنَا يَعُسُّ نَقْدُهُ عَلَى الْمَحْدُثِ؛ فَإِنَّ أَوْلَئِكَ الْأَئْمَةَ - كَالْبَخَارِيِّ وَأَبْيَ حَاتِمٍ وَأَبْيَ دَاوِدَ - عَانَوْا الْأَصْوَلَ، وَعَرَفُوا عِلْلَهَا، وَأَمَّا نَحْنُ فَطَالَتْ عَلَيْنَا الْأَسَانِيدُ، وَفُقِدَتِ الْعِبارَاتُ الْمُتَيَقِّنَةُ^(٣)، وَبِمِثْلِ هَذَا وَنَحْوِه دَخَلَ الدَّاخِلُ عَلَى الْحَاكِمِ فِي تَصْرُّفِه فِي «الْمُسْتَدِرَكَ».**

(١) وَادَّعَى الإِجْمَاعُ عَلَيْهِ «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (٢٢/١).

(٢) يَعْنِي الْوَلِيدَ بْنَ مُسْلِمَ الدَّمْشِقِيَّ، وَبَقِيَّةَ بْنَ الْوَلِيدِ الْجِمْصِيَّ.

(٣) مَرَادُ الْمَصْنُفِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -: أَنَّهُ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لِلْأَئْمَةِ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي أَحْكَامِهِمْ عَلَى الْأَحَادِيثِ؛ لَأَنَّهُمْ عَاصِرُوا الرُّوَاةِ، وَعَانَوْهُمْ أَصْوَلُهُمْ، وَتَيَقَّنُوا عِبَارَاتُ الْأَدَاءِ الَّتِي اسْتَعْمَلُوهَا كَالْتَصْرِيفِ بِالسَّمَاعِ أَوِ الْعِنْتَةِ، وَهَذَا مَا لَا يُمْكِنُ لِلْمُتَأْخِرِينَ إِدْرَاكُهُ.



التَّدْلِيس^(١) :

* ما رواه الرَّجُل عن آخر لم يسمعه منه^(٢)، ز: أو لم

يُدْرِكْه ●

فإن صرَّح^(٣) وقال: «حدَثنا»؛ فهذا كذاب^(٤).

وإن قال: «عن»؛ احْتَمِلَ ذلك^(٥)، ز: ونُظِرَ في طبقته هل

يُدْرِكْ من هو فوقه؟

- فإن كان لقِيَهُ، فقد قَرَرَناه^(٦).

- وإن لم يكن لقِيَهُ وأمكِن أن يكون معاصرَه، فهو محلٌ

تردُّد^(٧)، وإن لم يكن^(٨)؛ فمِنْقَطَع^(٩)، كـ(قتادة عن أبي

هريرة)^(١٠).

(١) في بـ: «المدلّس»، والمثبت موافق لـ«الاقتراح» (ص ٢١٧).

(٢) في بـ: «ما لم يسمعه منه».

(٣) في بـ زيادة: «بالاتصال»، ووضع عليها (ظ) إشارةً إلى الإشكال.

(٤) لا يُسمَى بالتدليس «الاقتراح» (ص ٢١٧).

(٥) أي: احْتَمِلَ كونَ صنيعِه تدلِيسًا، وجُزِمَ في «الاقتراح» (ص ٢١٨) أَنَّه في هذه الحال يُسمَى تدلِيسًا، فلم يُحتج إلى التَّفصِيل الذي أورده المصنف.

(٦) أي: أَنَّه يُسمَى تدلِيسًا.

(٧) أيُسمَى تدلِيسًا أم لا؟

(٨) في بـ: «أَيْ: ممكَنًا ذلك»، ولعلَّها كانت حاشية، أدخلها النَّاسُخ في النَّص.

(٩) ولا يُسمَى تدلِيسًا.

(١٠) حاصل كلام المصنف: أَنَّ محلَ التَّدْلِيس ما روِي بـ(عن) ونحوها، وأنَّ لـ =



حكم «قال» حكم
«عن»

* وَحُكْمُ «قَالَ» : حُكْمٌ «عَنْ» .

أغراض التدليس

* ولهم في ذلك أغراض :

- فإن كان لو صرّح بمن حدّثه عن المسمى ، لعُرف ضعفه ؛
فهذا غَرَضٌ مذمومٌ ، وجنايةٌ على السنة ، ومن يُعاني ذلك جُرح به ؛
فإنَّ الدِّينَ النَّصيحةُ^(١) .

- وإن فَعَلَه طلباً للعلوٌ فقط .

- أو إيهاماً لتكثير الشيوخ ، بأن يُسمّي الشَّيخَ مرَّةً ويُكَنِّيهُ
أخرى ، وينسبه إلى صنعةٍ أو بلدٍ لا يُعرف به ، وأمثال ذلك ،
كما يقول^(٢) : «حدَثنا البخاريُّ» ويقصد منْ يُبَخِّر النَّاسَ ، أو :
«حدَثنا عَلَيْ بِمَا وَرَاء النَّهْرِ» ويعني نهراً^(٣) ، أو : «حدَثنا بَزَبِيد»

= صورتين : إحداهما : أن تكون روايته عَمَّنْ لقيه . والثانية : أن تكون روايته عَمَّنْ
أمكِن أن يكون معاصره ولم يلقه ، فهذه محلٌّ ترددٌ في تسميتها تدليساً .

(١) قال المصطفى في «الميزان» (١/٣١٦): «صَحَّ هَذَا . . . عَنْ جَمَاعَةِ كَبَارٍ فَعَلَهُ ،
وَهَذِهِ بَلَىٰ مِنْهُمْ ، وَلَكِنَّهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ بِاجْتِهادٍ ، وَمَا جَوَزَوا عَلَى ذَلِكَ الشَّخْصُ الَّذِي
يُسْقِطُونَ ذِكْرَهُ بِالْتَّدْلِيسِ أَنَّهُ تَعَمَّدَ الْكَذْبَ ، هَذَا أَمْثَلُ مَا يُعْتَذِرُ بِهِ عَنْهُمْ» .

(٢) في الأصل : «تقول . . . وتقصد . . . وترى» والمثبت من م و ب و «الشرح
المطوى للعقود» (ص ٤٥٩) .

(٣) أي : غير نهر جِيْحُون ، كما في «الشرح المطوى للعقود» (ص ٤٥٩) ؛ فانَّ كلَّ ما
كان من تلك الناحية فهو (ما وراء النَّهْرِ) ، انظر : «تاج العروس» (ج ح ن) .



ويريد موضعًا بقُوْصٍ^(١)، أو: «حَدَّثَنَا بَحْرَانٌ»^(٢) ويريد قرية المَرْجُ^{(٣)(٤)}.

= فهذا محتملٌ، والورع تركه.

* ومن أمثلة التَّدَلِيس^(٥): (الحسن عن أبي هريرة)، ز: وجمهورهم على أنه منقطع لم يلقه^(٦) •، وقد رُوي عن الحسن قال: «حَدَّثَنَا أَبُو هَرِيْرَةَ»، فقيل: عنى بـ«حَدَّثَنَا» أَهْلَ بَلْدَهُ.

* وقد يُؤْدِي تدليس الأسماء إلى جهالة الرَّاوِي الثَّقَةِ، فَيُرَدُّ خبرُه الصَّحِيحِ، فهذا مفسدة، ز: ولكنها في غير «جامع البخاري» ونحوه، الذي تقرر أنَّ موضوعه للصَّحاحِ، فإنَّ الرَّجُل قد قال في «جامعه»: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» وأراد به: ابن صالح المصري^(٧)،

(١) فـ(زَيْد) مدينة مشهورةٌ باليمن، وـ(قُوْص) مدينة كبيرةٌ في صعيد مصر، كما في «معجم البلدان» (٤/١٣).

(٢) وهي مدينة عظيمة مشهورة على طريق الموصل والشام والروم، كما في «معجم البلدان» (٢/٢٣٥).

(٣) أي: قرية بمَرْجٍ دمشق، كما في «الشرح المطول على العقود» (ص ٤٥٩)، ومَرْجٌ دمشق هو مَرْجٌ رَاهِطٌ، وهو أشهر المروج في الشَّعرِ، فإذا قالوه مفرداً فإِيَاه يعنُون، قاله في «معجم البلدان» (٥/١٠١)، وانظر: (٣/٢١).

(٤) وهذه الثالثة أمثلة لتدليس الأماكن، وهو داخِل في تدليس الشُّيوخِ، كما في «الشرح المطول على العقود» (ص ٤٥٩).

(٥) الخفي جدًا «الاقتراح» (ص ٢١٩).

(٦) «لم يلقه» زيادة من م و ب.

(٧) «المصري» زيادة من ب.



وقال: «حَدَّثَنَا يعقوب» وأراد به: ابن كاسِبٍ، وفيهما لِيْنُونَ.

وبكُلِّ حَالٍ التَّدَلِيسُ مِنَافٍ لِلإخلاص؛ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّرَبُّينَ^(١).

المضطرب^(٢):

**تعريف
المضطرب**

* ما رُوِيَ عَلَى أَوْجَهِ مُخْتَلِفَةٍ، فَيُعْتَلُ الْحَدِيثُ^(٣).

* إِنْ كَانَتِ الْعَلَلَةُ غَيْرَ مُؤْثِرَةً، بِأَنْ يَرْوِيَهُ الشَّبْتُ عَلَى وَجْهِ مُخَالَفَةِ الْوَاهِيِّ
وَمُخَالَفَهُ وَاهٍ؛ فَلَيْسَ بِمَعْلُولٍ، زٌ: وَقَدْ سَاقَ الدَّارِقَطْنَيُّ كَثِيرًا مِنْ
هَذَا النَّمَطِ فِي كِتَابِ «الْعَلَلِ»، فَلَمْ يُصِبْ؛ لِأَنَّ الْحُكْمَ لِلشَّبْتِ.

إِنْ كَانَ الشَّبْتُ أَرْسَلَهُ مَثَلًا، وَالْوَاهِيُّ وَصَلَهُ؛ فَلَا عِبْرَةُ
بِوَصْلَهِ^(٤)؛ لِأَمْرِيْنِ: لِضَعْفِ رَاوِيِّهِ، وَلِأَنَّهُ مَعْلُولٌ بِإِرْسَالِ الشَّبْتِ
لَهُ.

ثُمَّ اعْلَمُ أَنَّ أَكْثَرَ الْمُتَكَلِّمِ فِيهِمْ، مَا ضَعَفَهُمُ الْحَفَاظُ إِلَّا^(٥)
لِمُخَالَفَتِهِمْ لِلْأَثَابَاتِ.

(١) هو داخِلٌ في قوله تعالى: ﴿وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحَمَّدُوا إِمَّا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٨٨]، قاله المصنف في «السر» (٤٦٠/٧).

(٢) في بـ: «المعَلَل»، والمثبت موافق لـ«الاقتراح» (ص ٢٢٢).

(٣) عَرَفَهُ فِي «الاقتراح» بِقُولِهِ: «مَا رُوِيَ عَلَى وَجْهِ مُخْتَلِفَةٍ»، ثُمَّ قَالَ: «وَهُوَ أَحَدُ أَسْبَابِ التَّعْلِيلِ عَنْهُمْ»، فَيُفَهَّمُ مِنْهُ أَنَّ قُولَ المُصَنَّفِ: «فَيُعْتَلُ الْحَدِيثُ» لَيْسَ مِنْ حَدَّ المضطرب.

(٤) المثبت من م و بـ، وفي الأصل: «لو وصله».

(٥) في م و بـ: «النُّقَادُ»، وسقطت: «إِلَّا» من مـ.



* وإن كان الحديث قد رواه الثبُت بإسنادٍ، أو وَقْفَهُ، أو أرسله، ورفقاوه الأثبات يُخالفونه = فالعبرة بما اجتمع عليه ثقاؤُه؛ فإنَّ الوَاحِدَ قد يغُلُطُ، وهنا قد ترجح ظهور غلطه، فلا تعليلَ، والعبرة بالجماعة. •

* وإن تساوى العدد واختلف الحافظان، ولم يترجح الحكم لأحدهما على الآخر؛ ز: فهذا الضرب يسوقُ البخاريُّ ومسلمُ الوجهين في كتابيهما، وبالأولى^(١) سُوقُهما لما اختلفا في لفظه^(٢) إذا أمكن جمع معناه. •

ومن أمثلة اختلاف الحافظين: أن يُسمّي أحدهما في الإسناد ثقة، ويبديله الآخر بثقةٍ آخر، أو يقول أحدهما: «عن رجل»، ويقول الآخر: «عن فلان»، فيُسمّي ذلك المبهم، فهذا لا يضرُّ في الصّحة.

فأمّا إذا اختلف جماعةٌ فيه، وأتوا به على أقوالٍ عدَّة؛ فهذا يُوْهِنُ الحديث، ويدلُّ على أنَّ راوِيهِ لم يُتَقِّنه^(٣).

نعم، لو حدَّث به على ثلاثة أوجهٍ ترجع إلى وجهٍ واحدٍ؛

(١) في م: «والأولى».

(٢) في ب زيادة: «أن يجمع»، ورُمز فوقها بـ(ظ) إشارةً إلى الإشكال.

(٣) في م: «رواته لم تتقنه»، وكلا المعنيين صحيح؛ لأنَّ الاضطراب قد يكون من الشَّيخ، وقد يكون من الرُّواة عنه.



فهذا ليس بمعتَلٌ، لأن يقول مالك: «عن الزُّهريِّ، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة»، ويقول عَقِيلٌ: «عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلْمَةَ»، ويرويه ابن عُيَيْنَةَ: «عن الزُّهريِّ، عن سعيدٍ وأبي سَلْمَةَ معاً».

المُدَرَّج:

* هي الفاظ تقع من بعض الرواية متصلةً بالمتن، لا يَبِينُ
تعريف المدرج للسامع إلَّا أنَّها من صلب الحديث، ويدلُّ دليلاً على أنَّها من لفظ
راوِ.

طريق معرفة الإدراج بأن يأتي الحديث من بعض الطرق بعبارة تفصل هذا من هذا، وهذا طريق ظنيٌّ^(١)، فإن ضعف^(٢) توقفنا أو رجحنا أنَّها من المتن.

ويبعد الإدراج في وسط المتن^(٣)، كما لو قال: «من مسَّ
أثنيني وذَكَرَه فليتوضَأ»^{(٤)(٥)}.

(١) قد يقوى قوَّةً صالحَةً في بعض الموضع ، وقد يضعف «الاقتراح» (ص ٢٢٤).

(٢) في ب تحت «ضعف» بخط النَّاسخ نفسه: «أي: هذا الظنُّ».

(٣) عبارة «الاقتراح» (ص ٢٢٥): «وممَّا قد يضعف فيه: أن يكون مدرجاً في أثناء لفظ الرَّسُول ﷺ، لا سيما إذا كان مقدماً على اللَّفظ المرويِّ، أو معطوفاً عليه بواو العطف».

(٤) أخرجه بهذا اللَّفظ ابن شاهين في كتاب «الأبواب» - كما في «الثُّنكت الوفية» (١/٥٤١) -.

(٥) بتقديم لفظ (الاثنين) على (الذَّكر)، فها هنا يضعف الإدراج؛ لما فيه من اتصال هذه اللَّفظة بالعامل ، الذي هو من لفظ رسول الله ﷺ. «الاقتراح» (ص ٢٢٥).



تصنيف الخطيب
في المدرج

* ز: وقد صنَّف فيه الخطيب تصنيفاً كثيراً^(١) ، وكثيرٌ منه
غُيُّرٌ مُسْلِمٌ له إدراجه. ●

الالفاظ الاداء:

* فـ«حدَثنا» وـ«سمعتُ» لما سَمِعَ من لفظ الشَّيخِ، واصطُلحَ على أنَّ «حدَثني» لما سمعَتَ منه وحدَكَ، وـ«حدَثنا» لما سمعَتَه مع غيركِ، وبعضِهم سوَّغ «حدَثنا» فيما يقرؤُه هو على الشَّيخِ^(٣) .

* وأمَّا «أَخْبَرْنَا» فصادقُهُ على ما سَمِعَ من لفظ الشَّيخِ، أو قرأَه هو، أو قرأَه آخرٌ على الشَّيخِ وهو يسمعُ.

فلفظ الإِخْبَارِ أَعْمَمُ من التَّحْدِيدِ^(٤) ، وـ«أَخْبَرْنِي» للمنفرد.

* وسوَى المحققون - كمالٍ^(٥) والبخاريٌّ - بين «حدَثنا» وـ«أَخْبَرْنَا»^(٦) ، والأمر في ذلك واسعٌ.

تسوية المحققين
بين «حدَثنا»
وـ«أَخْبَرْنَا»

(١) «كثيراً» زيادة من م.

(٢) واسم كتابه: «الفصل للوصل المدرج في النقل»، وهو مطبوع بتحقيق الدكتور محمد بن مطر الزهراني بكل الله، في دار الهجرة.

(٣) وهو بعيدٌ من الوضع اللغوِيِّ. «الاقتراح» (ص ٢٢٦).

(٤) فكلُّ تحدِيثٍ إخبارٌ، ولا ينعكسُ. «الاقتراح» (ص ٢٢٦).

(٥) في م و ب زيادة: «وسمعتُ»، والأصل موافقٌ لـ«الاقتراح» (ص ٢٢٧).

(٦) فكلُّ من اللَّفَظَيْنِ عِنْدَهُمْ يُسْتَعْمَلُ فِيمَا سُمِعَ مِنْ لفظِ الشَّيخِ، وفِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ وَهُوَ يسمعُ. «الإِلْمَاعُ» (ص ١١٦).



* فَأَمَّا «أَنْبَانَا»^(١) فَكَذَلِكُ^(٢)، لَكِنَّهَا غَلَبَتْ فِي عُرْفِ «أَنْبَانَا» الْمُتَأَخِّرِينَ عَلَى الإِجَازَةِ.

* ز: وَقُولُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ مَنْ أَنْبَاكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ وَالْخَبِيرُ وَالنَّابِلَةُ﴾ [التَّحْرِيم: ٣] دَالٌّ عَلَى التَّسَاوِيِّ، فَالْحَدِيثُ وَالْخَبْرُ وَالنَّبَأُ مُتَرَادُفَاتٍ^(٣).

* وَأَمَّا الْمَغَارِبَةُ فَيُطَلِّقُونَ «أَخْبَرْنَا» عَلَى مَا هُوَ إِجَازَةُ ز: من اصطلاحات المغاربة في الإجازة «قال لنا»^(٤). * ومن النَّاسِ مِنْ عَدَّ «قَالَ لَنَا» إِجَازَةً وَمَنَاوِلَةً^(٥).

* وَمِنَ التَّدَلِيسِ: أَنْ يَقُولُ الْمَحْدُثُ عَنِ الشَّيْخِ الَّذِي سَمِعَهُ فِي أَمَكَنَةٍ لَمْ يَسْمَعَهَا: «قُرِئَ عَلَى فلانٍ: أَخْبَرَكَ فلانُ»، فَرَبَّما أَنْصَرَهُ الْفَاظُ الْأَدَاءُ

(١) في ب زِيادة: «وَأَنَا»، وهي اختصار «أَخْبَرْنَا»، وإثباتها خطأ؛ لتقديم الكلام على (أَخْبَرْنَا)، ولأنَّهُ سِيَّاطٍ بعده جَمِيلٌ بِيَانُ أَنَّ استعمال (أَخْبَرْنَا) في الإجازة مصطلح لبعض المغاربة، ويؤيد ذلك أنَّهَا لم ترد في «الاقتراح».

(٢) فالمتقدِّمون يُطلقونها بمعنى (أَخْبَرْنَا) أو (حَدَّثَنَا). «الاقتراح» (ص ٢٢٧).

(٣) أي: في اللُّغَةِ، ووجه الدَّلَالَةِ مِنَ الْآيَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي صَدْرِ الْآيَةِ: ﴿وَإِذَا سَرَرَ الَّتِي إِنَّ بَعْضَ أَرْوَاحِهِ حَدِيثًا﴾ [التَّحْرِيم: ٣]، فسُمِّيَ الْحَدِيثُ نَبَأً، وَالْحَدِيثُ بِمَعْنَى الْخَبْرِ؛ لقوله تَعَالَى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدَّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الرَّزْلَة: ٤]، وانظُرْ: «الإِلمَاعُ» (ص ١٣٠).

(٤) قَبِيْحٌ، كَمَا فِي «تَارِيْخِ الْإِسْلَامِ» (١٤/١١٣).

(٥) قال أبو جعفرٍ الحسنيُّ: «كُلُّ مَا قَالَ الْبَخَارِيُّ: (قَالَ لِي فلانُ); فَهُوَ عَرْضٌ وَمَنَاوِلَةٌ»، وَقَالَ ابْنُ مَنْدَهُ: «أَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ فِي كِتَبِهِ الصَّحِيحَةِ وَغَيْرُهَا (قَالَ لِنَا فلانُ)، وَهِيَ إِجَازَةٌ» انظر: «الشَّرْحُ الْمَطْوَلُ لِلْعَقْوَدِ» (ص ١٧٥).



فعل ذلك الدّارقطنّي يقول: «قُرِئَ عَلَى أَبِي القَاسِمِ الْبَغْوَى: أَخْبَرَكَ فَلَانُ»^(١)، وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: «قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ»^(٢) بْنَ جعفر بن فارس، حَدَثَنَا هَارُونَ بْنَ سَلِيمَانَ»^(٣).

* ومن ذلك: «أَخْبَرَنَا فَلَانُ مِنْ كِتَابِهِ»، رَأَيْتُ ابْنَ مُسْدِي^(٤) يفعله، وهذا لا ينبغي؛ فإنه تدلّيس، والصواب قوله^(٥): «في كتابه»^{(٦)(٧)}.

(١) نسب ذلك إليه ابن طاهر في «أطراف الأفراد» (١/٣٢).

(٢) في م و ب: «أبي عبد الله»، وهو تصحيف.

(٣) قال المصنف في «السّير» (١٧/٤٦): «رَأَيْتُهُ يَقُولُ فِي شِيخِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ فَارِسٍ - الَّذِي سَمِعَ مِنْهُ كَثِيرًا وَهُوَ أَكْبَرُ شِيخٍ لَهُ - : (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرَ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ)، فَيُؤْهِمُ أَنَّهُ سَمِعَهُ، وَيَكُونُ مَمَّا هُوَ لَهُ بِالإِجازَةِ، ثُمَّ إِطْلَاقُ الْإِنْبَارِ عَلَى مَا هُوَ بِالإِجازَةِ مَذَهِّبٌ مَعْرُوفٌ قَدْ غَلَبَ استعمالَهُ عَلَى مَحْدُثِي الْأَنْدَلُسِ، وَتَوَسَّعُوا فِيهِ، وَإِذَا أَطْلَقَ ذَلِكَ أَبُو نَعِيمَ فِي . . . الشُّيُوخَ الَّذِينَ قَدْ عُلِمَ أَنَّهُ مَا سَمِعَ مِنْهُمْ بَلْ لَهُ مِنْهُمْ إِجازَةٌ؛ كَانَ لَهُ سَائِعًا، وَالْأَحْوَطُ تجْنِبَهُ»، انظر: «فتح المغيث» (٢/٤٨٧ - ٤٨٨).

(٤) في الأصل: «ابن مسيب»، وفي م: «مسدد» وعليها علامه الإشكال، والتصويب من «الشرح المطول للعقود» (ص ٥٢٨)، فإنه ذكر صوراً من تدلّيس الإجازة إذا شافه بها المجيز المجاز له أو كاتبه بها، ثم قال: «وأشدُّ من ذلك تدلّيساً: أَخْبَرَنَا فَلَانُ مِنْ كِتَابِهِ، وَكَانَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرُ بْنُ مُسْدِي يَفْعُلُهُ»، وهو الحافظ أبو بكر محمد بن يوسف بن مسدي الأندلسي، قال المصنف في «تاریخه» (٩١/١٥) وابن حجر في «تعريف أهل التقدیس» (ص ٩٢): «كَانَ يُدَلِّسُ الإِجازَةَ»، وأوردَهُ ابن حجر في الطبقه الأولى.

(٥) في ب: «قوله».

(٦) في م: «من كتابه»، وهو تصحيف.

(٧) والمراد: أن شيخه كتب إليه بهذه الإجازة، وقوله: «من كتابه» يوهم أنه سمع =



* ومن التَّدليس: أن يكون قد حضر «جزءاً»^(١) على شيخ وهو ابن سنتين أو ثلاث، فيقول: «أخبرنا فلان»^(٢)، ولم يقل: «وأنا حاضر»؛ فهذا الحضور العَرِيُّ عن إذن المُسمِّع لا يُفيد اتصالاً، بل هو دون الإجازة؛ فإنَّ الإجازة نوع اتصالٍ عند أئمَّة^(٣).

وحضور ابن^(٤) عامٍ أو عامين إذا لم يقترن بإجازة كلا شيء، إلا أن يكون حضوره على شيخ حافظ أو مُحدِّث يَفْهَمُ^(٥)، فيكون إقراره بكتابه اسم الطَّفل بمتنزلة الإذن منه له في الرواية^(٦).

* ومن صُور الأداء: حَدَّثَنَا حَاجَاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: (قال^(٧)
قال) ابن جُرَيْج)، فصيغة «قال» لا تدلُّ على اتصال^(٨).

= شيخه وهو يُحدِّثه من كتابه.

(١) في ب: «طفل».

(٢) في ب: «أنبأنا فلان»، ولا يستقيم بها المعنى؛ لأنَّ (أنبأنا) تُستعمل عند المتأخِّرين في الإجازة لا السَّماع.

(٣) «عند أئمَّة» زيادة من م و ب.

(٤) «ابن» زيادة من ب، وليس في «الشَّرح المطَوَّل للعقود» (ص ٥١٠).

(٥) ضُبِطَت في الأصل: (يَفْهَمُ)، وهو خطأ، فإنه لا يتَّسَّى إيفادُ ابن عامٍ أو عامين الإجازة، وليس ذلك بشرطِ عندهم، وفي ب: «وهو يَفْهَمُ ما يُحدِّثه»، ولعلَّها حاشية أدخلها النَّاسُخ في النَّصِّ.

(٦) والإجازة أَجْوَدُ من الحضور في القوَّة . . . ، أمَّا إذا كان مع الحضور إذنٌ من الشَّيخ في الرواية فهو أَجْوَدُ، قاله المصنَّف في «السِّير» (٣٦٩ / ١٨).

(٧) في ب: «قال» مرة واحدة.

(٨) أي: في نفسها، ومع ذلك فهي محمولةٌ على السَّماع بالشرط المذكور في =



* وقد اغتُفِرَت في الصّحابة، كقول الصّحابي: «قال رسول الله»، فحُكْمها الاتصال إذا كان ممّن تُيقِّن سماعه من رسول الله ﷺ، فإن كان لم يكن له إلّا مجرّد رؤية، فقوله: «قال رسول الله ﷺ محمول على الإرسال^(١)، كمحمد بن الربيع^(٢)، وأبي أمامة بن سهل، وأبي الطفيل^(٣)، ومروان^(٤).»

* وكذلك «قال» من التّابعي المعروف بلقاء ذلك الصّحابي، كقول عروة: «قالت عائشة»، وكقول ابن سيرين: «قال أبو هريرة» بعلقها؛ فحكمه الاتصال.

* وأرفع من لفظة «قال»: لفظة «عن»، وأرفع من «عن»:

مراتب صيغ الأداء

= المعنون، وهو إذا عُلِمَ اللّقى، وسَلِيمٌ من التَّدليس، لا سَيّما من عُرِفَ من حاله أَنَّه لا يروي إلّا ما سمعه، كحجاج بن محمد الأعور، فروى كتب ابن جريج بلفظ: (قال ابن جريج)، فحملها النّاس عنه، واحتُجّوا بها، قاله العراقي في «شرح التّبصرة والتذكرة» (١/٣٩٠)، وما سيأتي تفريعُ على ذلك.

(١) لكن لا يُقال إِنَّه مقبول كمراasil الصّحابة؛ لأنَّ روایة الصّحابة إِمَّا أن تكون عن النّبِيِّ ﷺ، أو عن صاحبِي آخر، والكلُّ مقبول، واحتمال كون الصّحابي الذي أدرك وسمع يروي عن التّابعين بعيدًا جدًّا، بخلاف مراasil هؤلاء، فإنَّها عن التّابعين بكثرة، فقوى احتمال أن يكون الساقط غير صاحبِي، وجاء احتمال كونه غير ثقة، قاله في «فتح المغيث» (٢/٢٧٣).

(٢) «كمحمد» زيادة من م و ب.

(٣) واسمُه: عامر بن وائلة، وهو آخر من ضُبِطَ وفاته ممّن رأى النّبِيَّ ﷺ.

(٤) يعني ابن الحَكَم القرشي الأُموي، ولم يصحَّ له سماعٌ من رسول الله ﷺ، لكن له رؤيةٌ إن شاء الله، قاله المصنف في «تاریخه» (٢/٧٠٦).



«أَخْبَرَنَا» و«ذَكَرَ لَنَا» و«أَنْبَأَنَا»، وأرفع من ذلك: «حَدَثَنَا» و«سَمِعْتُ».

* وأمّا في اصطلاح المتأخّرين، فـ«أَنْبَأَنَا» و«عَنْ» و«كَتَبَ إِلَيْنَا» واحدٌ. •

المقلوب :

* هو ما رواه الشّيخ بإسنادٍ لم يكن كذلك، فينقلب عليه ويُنطّ^(١) من إسناد حديثٍ إلى متن آخرٍ بعده، ز: أو أن ينقلب عليه اسمُ راوٍ، مثل «مُرَّةٌ بْنُ كَعْبٍ» بـ«كَعْبُ بْنُ مُرَّةٍ»، و«سَعْدُ بْنُ سِنَانٍ» بـ«سِنَانُ بْنُ سَعْدٍ». •

* فمن فعل^(٢) ذلك خطأً؛ فقريب^(٣)، ومن تعَمَّد ذلك ورَكِبَ حكم من وقع منه القلب متناً على إسنادٍ ليس له؛ فهو «سارقُ الحديث»، وهو الذي يُقال في حقّه: «فلانُ يسرقُ الحديث»، ومن ذلك: أن يسرقَ حديثاً ما سمعه، فيدعى سماعه من رجل^(٤).

(١) في «القاموس» (نطط): «نَطَّ في الأرض يَنْطُّ: ذَهَب».

(٢) في الأصل و ب: «يُعُدُّ»، والمثبت من م.

(٣) أُلحِق في ب بين السطور: «أن يتغطّن ويجد الصواب»، ولعلّها حاشية.

(٤) فيستفاد من هذا أن سرقة الحديث: تركيب متنٍ على إسنادٍ ليس له عمداً، وقال المصنّف في «تاریخه» (٨١٢/٥): «سرقة الحديث: أن يكون محدثٌ ينفرد بحديث، فيجيء السارق ويُدعى أنه سمعه أيضاً من شيخ ذاك المحدث».



* ز: وإن سرَق فأتى بأسنادٍ ضعيفٍ لمتنٍ لم يثبت سندُه؛ فهو أخفُّ جُرمًا ممَّن سرَق حديثًا لم يصحَّ متنُه ورَكِبْ له إسنادًا صحيحًا؛ فإنَّ هذا نوعٌ من الوضع والافتراء، فإنَّ كان ذلك في متون الحلال والحرام؛ فهو أعظمُ إثمًا، وقد تبوَّأً بيته في جهنَّم^(١).

* وأمَّا سرقة السَّماع وادعاء ما لم يسمع من الكتب والأجزاء، فهذا كذبٌ مجرَّد، ليس من الكذب على الرَّسول ﷺ، بل من الكذب على الشَّيخ، ولن يفلحَ من تعاناه، وقلَّ مَن سَرَّ الله عليه منهم، فمنهم مَن يفتضُّ في حياته، ومنهم من يفتضُّ بعد وفاته، فنسأله الستر والعفو. •



(١) يشير بذلك إلى حديث: «من كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعَمِّدًا فَلِيَتَبُوَّأْ بِيَتًا فِي جَهَنَّمَ» رواه أَحْمَد بِهذا اللفظ (٦٥٧/٢٨ رقم ١٧٤٥٧)، ولفظ الصَّحَّاحِين: «فَلِيَتَبُوَّأْ مَقْعِدَه مِنَ النَّارِ» البخاري (١١٠) ومسلم (٣).



القسم الثاني
التحمُّل والأداء

التحمُّل^(١) :

اشترط العدالة
في الزواوي

* لا تُشترط العدالة حالة التحمُّل، بل حالة الأداء، فيَصْحُّ سماعُهُ كافراً وفاجراً وصبياً؛ فقد رَوَى جُبِيرُ بْنُ مُطْعِمٍ رضيَّ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِـ«الْطُّورِ»^(٢)، فَسَمِعَ ذَلِكَ حَالَ شِرْكِهِ، وَرَوَاهُ مُؤْمِنًا.

المعتبر في تحمل
الصَّغير

* واصطلاح المحدثون على جعلِهم سماع^(٣) ابن خمس سنين: «سَمَاعًا»، وما دونها: «حضورًا»، وتأنسوا^(٤) بآنَّ محمودًا عَقْلَ مَجَّةً^(٥)، ولا دليل فيه^(٦)، والمعتبر فيه: ^(٧) إنَّما هو أهليَّةُ الفهم والتَّمييز.

(١) في ب: «فصل»، وأصابها طمسٌ في م.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٥٤)، ومسلم (٤٦٣).

(٣) «سماع» ليس في م و ب.

(٤) المثبت من م، وتأنسَ واستأنسَ بمعنى - كما في «تاج العروس» (أ ن س) -، وفي ب: «ويأنسوا»، وهو لحنٌ.

(٥) يُشير إلى حديث محمود بن الرَّبِيع رضيَّ اللَّهُ عَنْهُ قال: «عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجْهِي، وَأَنَا ابْنُ خَمْسٍ سِنِينَ مِنْ ذَلِكَ» أخرجه البخاري (٧٧) ومسلم (٣٣) (٢٦٥)، والمَجَّةُ: طرح الماء من الفم بال CZRQ، كما في «هُدَى السَّارِي» (ص ١٨٦).

(٦) «وما دونها...» إلى هنا سقط من الأصل.

(٧) «فيه» زيادة من م و ب.



النَّصْرُفُ فِي
الإِسْنَادِ فِي رِوَايَةِ
الْمَصْنَفَاتِ أَوْ
الْأَقْلَمِ مِنْهَا

مسألة (١) :

* يسوغ التَّصْرُفُ فِي الإِسْنَادِ بِالْمَعْنَى إِلَى صَاحِبِ الْكِتَابِ أَوِ
الْجُزْءِ، وَكِرْهٌ بَعْضُهُمْ أَنْ يَزِيدَ فِي الْقَابِ الرُّوَاةِ فِي ذَلِكَ، وَأَنْ يَزِيدَ
تَارِيَخَ سَمَاعِهِمْ وَبِقِرَاءَةِ مَنْ سَمِعُوهَا؛ لِأَنَّهُ قَدْرُ زَائِدٍ^(٢) عَلَى الْمَعْنَى.

* ولا يسوغ إِذَا وَصَلْتَ إِلَى الْكِتَابِ أَوِ الْجُزْءِ، أَنْ تَتَصَرَّفَ
فِي تَغْيِيرِ أَسَانِيدِهِ وَمِتْوَنِهِ، وَلِهَذَا قَالَ شِيخُنَا ابْنُ وَهْبٍ: «يُنْبَغِي أَنْ
يُنْظَرَ فِيهِ^(٣): هَلْ يَجْبُ أَوْ هُوَ مُسْتَحْسَنٌ؟»

وَقَوَّى بَعْضُهُمُ الْوَجْبَ^(٤)، مَعَ تَجْوِيزِهِمُ الرِّوَايَةَ بِالْمَعْنَى،
وَقَالُوا: مَا لَهُ أَنْ يُغَيِّرَ التَّصْنِيفَ.

قَالَ:^(٥) «وَهَذَا كَلَامٌ فِيهِ ضَعْفٌ، أَمَّا إِذَا نَقَلْنَا مِنَ الْجُزْءِ شَيْئًا إِلَى
تَصَانِيفِنَا وَتَخَارِيْجِنَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي ذَلِكَ تَغْيِيرٌ لِلتَّصْنِيفِ الْأَوَّلِ»^(٦).

(١) فِي بِ: «فَائِدَةٌ».

(٢) إِلَى هُنَا انتَهَى نَسْخَةُ بِ.

(٣) أي: المَنْعُ مِنَ التَّصْرُفِ.

(٤) وَهُوَ ابْنُ الصَّالِحِ، فَقَالَ فِي «عِلْمِ الْحَدِيثِ» (ص٢١٤): «لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُغَيِّرَ لِفَظَ
شَيْءٍ مِنْ كِتَابِ مَصْنَفٍ، وَيُثِبِّتَ بَدْلَهُ فِيهِ لِفَظًا آخَرَ مَعْنَاهُ؛ فَإِنَّ الرِّوَايَةَ بِالْمَعْنَى
رَحَّصَ فِيهَا مِنْ رَحَّصٍ لِمَا كَانَ عَلَيْهِمْ فِي ضَبْطِ الْأَلْفَاظِ وَالْجَمْودِ عَلَيْهَا مِنَ الْحَرَجِ
وَالنَّصَبِ، وَذَلِكَ غَيْرُ مُوجُودٍ فِيمَا اسْتَمْلَتْ عَلَيْهِ بَطْوَنُ الْأَوْرَاقِ وَالْكُتُبِ، وَلَاَنَّهُ إِنْ
مَلَكَ تَغْيِيرُ الْلَّفْظِ فَلَيْسَ يَمْلِكُ تَغْيِيرَ تَصْنِيفِ غَيْرِهِ».

(٥) «قَالَ» زِيادةً مِنْ مِ.

(٦) أي: أَنَّ التَّعْلِيلَ لِوْجُوبِ الْمَنْعِ مِنَ التَّصْرُفِ بِأَنَّ فِيهِ تَغْيِيرًا لِلتَّصْنِيفِ؛ فِيهِ ضَعْفٌ؛ =



ز: قلتُ: ولا يسوغ تغيير ذلك إلّا في تقطيع حديثٍ، أو في جمْع أحاديث مفرقةٍ إسنادُها واحدٌ، فيقال فيه: وبه إلى النَّبِيِّ ﷺ.

مسألة :

قول: «سمعتُ

فيما تحمله
الراوي بالقراءة

* تسمح بعضهم^(١) أن يقول: «سمعتُ فلانًا» فيما قرأه عليه، أو يقرؤه عليه الغير، وهذا خلاف الاصطلاح، أو من باب الرواية بالمعنى.

ومنه قول المؤرخين: «سمع فلانًا وفلانًا»^(٢).

إفراد حديثٍ من

نسخة

مسألة :

* إذا أفرد حديثاً من مثل «نسخة همام» أو «نسخة ابن مسهر»^(٣)، فإن حافظ على العبارة جاز وفافقاً، كما يقول

= لأنَّه يلزم منه جواز التَّصْرُف فيما نقله إلى أجزائنا وتخاريجنا؛ فإنَّه ليس فيه تغيير للتصنيف المتقدم، قال في «الاقتراب» (ص ٢٣٥): «وليس هذا جاريًا على الاصطلاح؛ فإنَّ الاصطلاح على أن لا تُغيَّر الألفاظ بعد الانتهاء إلى الكتب المصنفة، سواء رويناها فيها أو نقلناها منها».

(١) كمالك والسفانيين، حكا عنهما عياضٌ في «الإلماع» (ص ١٢٣-١٢٤).

(٢) ويمكن الفرق بأنَّ الذي في التَّرَاجِم مجرَّد الإخبار بالشيوخ، لا خصوص التَّمييز بين السَّمَاع وغيره، قاله في «فتح المغيث» (٢/٣٤٨).

(٣) رسمت في الأصل: «ان مسهر»، والمثبت من م، ويُذكر غالباً بأبي مسهر.

(٤) النُّسْخَة: هي الصَّحِيفَة التي تشتمل على أحاديث ينتمي إليها إسنادُ واحدٍ، وهو همام بن مُنبِّه الصَّنْعانيُّ صاحب تلك الصَّحِيفَة الصَّحِيقَة عن أبي هريرة، وهي نحوُ من مئة وأربعين حديثاً، حدَّث بها عنه: معمر بن راشد، قاله المصنف في «السيِّر» =



مسلم: «فذكر أحاديث، منها: وقال رسول الله ﷺ، وإنَّ فالمُحقِّقون على التَّرْخُص في التَّصْرُف^(١) السَّائِع».

مسألة:

اختصار الحديث

وقطعيه

* اختصار الحديث وقطعيه جائز إذا لم يخل معنى.

* ومن التَّرْخِيص: تقديم^(٢) متن سمعه على الإسناد، وبالعكس، كأن يقول: (قال رسول الله ﷺ: «النَّدَم توبَة»^(٣)، أخبرنا^(٤) به فلان عن فلان).

تقديم المتن على
الإسناد وتأخره

استعمال الفاظ
الإحالات على
المتون

مسألة:

* إذا ساق حديثاً بإسناد، ثم أتبَعَه بإسناد آخر، وقال: «مثله»، فهذا يجوز للحافظ المميّز للألفاظ، فإن اختلف اللفظ قال: «نحوه»، أو قال: «بمعناه»، أو: «بنحو منه».

الثَّحْمُلُ فِي
المذكرة

* إذا قال: «حدَّثنا فلان مذاكرة»، دلَّ على وَهْنٍ ما؛ إذ

= (٥/٣١)، وقد ساقها بتمامها الإمامُ أحمدُ في «مسندِه» (١٣/٤٧٥ رقم ٨١١٥ - ٨٢٥٢)، وأفردها بعضُ المعاصرِين، وأمَّا ابنُ مُسْهِرٍ فهو أبو مُسْهِرٍ عبدُ الأعلى بنُ مُسْهِرٍ الغَسَانِيُّ، ونسخته مطبوعة، لكنَّها ليست على الوضع المتعارَف للنسخ.

(١) المثبت من م، وفي الأصل: «التَّرْخِيص في التَّصْرُف».

(٢) في م: «ومن التَّرْخُص: تقدُّم».

(٣) أخرجه ابنُ ماجَه (٤٢٥٢) وأحمد (٦/٣٧ رقم ٣٥٦٨).

(٤) في م: «حدَّثنا».



السماع من غير
مقابلة

المذاكرة يُتسَمَّح فيها.

* ومن التَّساهل: السَّماعُ من غير مقابلة:

- فإن كان كثير الغلط^(١); لم يُجز، وإن جوَزنا ذلك فيَصِحُّ فيما صَحَّ من الغلط دون المغلوط.
- وإن نَدَرَ الغلط^(٢); فمُحْتمَل، لكن لا يجوز له فيما بعد أن يُحدِّث من أصل شيخه.



(١) أي: إن علم من نفسه كثرة التسخين والخطأ «الاقتراح» (ص ٢٤٢).

(٢) أي: إن كانت تغلب الصحة على الكتابة «الاقتراح» (ص ٢٤٢).



القسم الثالث

آداب المحدث

آداب المحدث :

* تصحِّح النَّيَّةُ من طالبِ الْعِلْمِ مُتَعِّنِّهُ^(١) :

تصحِّح النَّيَّةُ

- ز : فمن طلب الحديث للمكاثرة أو للمفاحرة، أو ليريوي،

أو ليتناول^(٢) الوظائف، أو ليتَّنى عليه وعلى معرفته؛ فقد خسر.

- وإن طَلَبَ اللَّهُ وَلِلْعَمَلِ بِهِ وَلِلْقُرْبَةِ بِكُثْرَةِ الصَّلَاةِ عَلَى نَبِيِّهِ

وَلِنَفْعِ النَّاسِ؛ فَقَدْ فَازَ .

- وإن كانت النَّيَّةُ ممزوجةً بالأمرتين؛ فالحكم للغالب.

- وإن كان طَلَبَهُ لِفَرْطِ الْمُحَبَّةِ فِيهِ، مع قطع النَّظرِ عن الأجرِ

وَعَنْ بَنِي آدَمَ؛ فَهَذَا كَثِيرٌ مَا يَعْتَرِي طَلَبَةُ الْعِلْمِ، فَلَعِلَّ النَّيَّةَ أَنْ
يَرْزُقَهَا اللَّهُ بَعْدُ .

وَأَيْضًا فَمَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِلآخرَةِ كَسَرَهُ الْعِلْمُ وَخَشَعَ لِلَّهِ،
وَاسْتَكَانَ وَتَوَاضَعَ، وَمَنْ طَلَبَهُ لِلْدُنْيَا تَكَبَّرَ بِهِ وَتَكَبَّرَ^(٣) وَتَجَبَّرَ

وَازْدَرَى بِالْمُسْلِمِينَ الْعَامَّةَ، وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهِ إِلَى سَفَالٍ وَحَقَارَةٍ . ●

فَلِيَحْتَسِبْ المُحَدِّثُ بِحَدِيثِهِ^(٤)؛ رَجَاءُ الدُّخُولِ فِي قَوْلِهِ^{بِحَمْلِهِ}:

(١) كذا في النسخ .

(٢) في م : «لينال» .

(٣) في م : «تكبَّرَ بِهِ وَتَجَبَّرَ» .

(٤) في م : «بِتَحْدِيْهِ» .



﴿نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا، ثُمَّ أَدَّاهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا﴾^(١).

**بند النفس
للطلبة**

* ولبيذل نفسه للطلبة الآخيار، لا سيما إذا انفرد.
**الامتناع من
الرواية عند
التغيير**
* ولِيَمْتَنِعَ^(٢) مع الهرم وتغيير الذهن، ز: ولِيَعْهُدْ إلى أهله وإخوانه حال صحته: أَنَّكُمْ متى رأيْتُمُونِي تغَيَّرْتُ فَامْنَعُونِي مِنْ الرِّوَايَةِ.

فمن تغَيَّرْ بسوء حفظ، وله أحاديث معدودة قد أدمن في دروبتها^(٣)؛ فلا بأس بتحديثه بها زمن تغييره.

ولا بأس بأن يُجِيزَ مرويَّاته حال تغييره؛ فإنَّ أصوله مضبوطة ما تغَيَّرتْ، وهو فقد وعى^(٤) ما أجاز، فإن اختلف وحرف امتنع من أخذ الإجازة منه. ●

* ومن الأدب: أن لا يُحدِّث مع وجود من هو أولى منه ترك التَّحْدِيدِ مع وجود من هو لديه وإتقانه^(٥)، وأن لا يُحدِّث بشيءٍ يرويه غيره أعلى منه.

(١) أخرجه أحمد (٢٧٣٠ / رقم ٣٠١) بهذا اللفظ من حديث جُبَيْرٌ بْنُ مُطْلَعٍ (رضي الله عنه)، وهو مرويٌّ عن جمٍع من الصَّحابة.

(٢) في م: «وليسمع»، وهو خطأ.

(٣) أي: واظبها ولازمها، كما في «المصباح» (د م ن).

(٤) «وهو فقد» هذا الأسلوب مستعملٌ عند المصنف، كما في «تاریخه» (١١ / ١٣٦)، ومستعملٌ عند غيره أيضاً.

(٥) في «الاقتراح» (ص ٢٤٧): «لِسِنَهُ أو لغیر ذلك».



ز: وأن لا يغشّ المبتدئين، بل يدلّهم على المهم فالله عليهم ^(١)، فالدين النصيحة.

دلالة المبتدئين
على المهم
فالله عليهم و عدم
غشّهم

فإن دلّهم على مُعَمِّر عَامِيٍّ وَعَلِمَ قصورهم في إقامة مرويات العاميّ؛ نصحهم ودَلَّهم على عارفٍ يسمعون بقراءته، أو حضر مع العاميّ وروى بنزولٍ؛ جمعاً بين الفوائد. •

* وُرُويَ أَنَّ مالِكَ رَحْمَةَ اللَّهِ كَانَ يَغْتَسِلُ لِلتَّحْدِيثِ، وَيَتَبَخِّرُ، وَيَتَطَيِّبُ، وَيَلْبِسُ ثِيَابَهُ الْحَسَنَةَ، وَيَلْزِمُ الْوَقَارَ وَالسَّكِينَةَ، وَيَزْبُرُ ^(٢) مِنْ يَرْفَعُ صَوْتَهِ ^(٣).

مراقبة آداب
مجلس التّحديث

* وَيُرْتَلُ الْحَدِيثُ ^(٤)، وَقَدْ تَسْمَحَ النَّاسُ فِي هَذِهِ الْأَعْصَارِ بِالإِسْرَاعِ الْمَذْمُومِ، الَّذِي يَخْفِي مَعَهُ بَعْضُ الْأَلْفَاظِ، وَالسَّمَاعُ هَكُذا لَا مَرْيَةً ^(٥) لَهُ عَلَى الإِجَازَةِ، بَلِ الإِجَازَةِ صَدْقٌ، وَقَوْلُكَ: «سَمِعْتُ أَوْ قَرَأْتُ هَذَا الْجَزءَ كَلَّهُ» مَعَ التَّمَتُّمَةِ وَدِمْجِ بَعْضِ الْكَلِمَاتِ؛ كَذِبٌ.

ترتيب الحديث
وترک الإسراع
المذموم فيه

وَقَدْ قَالَ النَّسَائِيُّ فِي عِدَّةِ أَمَاكِنَ مِنْ «صَحِيحِهِ» ^(٦): «وَذَكَرَ

(١) «فالله عليهم» زيادة من م.

(٢) أي: يُزُجُّرُ وَيُنْهَرُ، كما في «المصباح» (ز ب ر).

(٣) رواه الخطيب في «الجامع» (٤٠٦/١).

(٤) أي: يتمهل في قراءته، يقال: رَتَّلَتُ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا: تمهلت في القراءة ولم أُعجل، كما في «المصباح» (ر ت ل).

(٥) في الأصل: «ميزة»، والمثبت من م.

(٦) ويعني به كتابه «المجتبى»، وهو المشهور بـ«السنن الصغرى»، ووصفه المصنف =



عَقْدِ مَجَالِسٍ

الإملاء

كلمةً معناها كذا وكذا^(١).

* وكان الحفاظ يعقدون مجالس للإملاء، ز: وهذا قد عُدِمَ اليوم^(٢) •، والسماع بالإملاء يكون محققًا ببيان الألفاظ للمُسمِّع^(٣) والسامِع^(٤).

* ولِيَتَجَنَّبَ رواية المشكلات مما لا تحمّله قلوب العامة، ز: فإن روى ذلك فليكن في مجالس خاصة.

* ويحرِم عليه رواية الموضوع ورواية المطروح، إلَّا أن يُبيِّنَ للنَّاسِ ليحذروه.

= بالصَّحة تبعًا لجماعةٍ، كابن عديٍّ والدارقطنيٍّ والحاكم والخطيب وغيرهم، كما في «الكت» لابن حجر (٤٨١/١) و«القول المعتبر» للسخاوي (ص٤٩).

(١) في «الاقتراح» (ص٢٤٩): «ولم يكن المتقدّمون على هذا التسهّل، هذا أبو عبد الرحمن النسائي يقول... الخ»، والمراد: أنَّ ما شَكَ النسائي في لفظه فإنه يسبقه بقوله: «وَذَكَرَ كَلْمَةً مَعْنَاهَا»، قال السخاوي: «لِكُونِهِ فِيمَا يَظْهَرُ لِمَ يَسْمَعُهَا جِيدًا وَعَلِمَهَا» «فتح المغيث» (٣٧٩/٢)، ومن أمثلة ذلك في «المجتبى»: (٤٣٨) و(٢١٣٤) و(٢١٣٦) و(٣٧٠٤).

(٢) أي: في زمان المصنف، ثم أحياء من بعده جماعة، كالعرافي وابنه وابن حجر. «فتح المغيث» (٢٥١/٣)، «تدريب الرأوي» (٧٠٥/٢).

(٣) في م: «للمسمع».

(٤) بيان اللَّفظ للسَّامِع يَكُونُ فِي حَالٍ فِي إِمَلَاءِ الشَّيْخِ، وَبِيَانِهِ لِلْمُسْمِعِ - وَهُوَ الشَّيْخُ الْمُمْلِي - يَكُونُ فِي الْمُقَابَلَةِ بَعْدِ الْفَرَاغِ مِنِ الإِمَلَاءِ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ فِي «الاقتراح» (ص٢٥٠): «وَلَأَنَّ السَّمَاعَ يَكُونُ مَحْقُوقًا مُتَبَيِّنًا لِلْأَلْفاظِ، مَعَ الْعَادَةِ فِي قِرَاءَتِهِ لِلْمُقَابَلَةِ بَعْدِ الإِمَلَاءِ».

الثّقة :

* تُشترط العدالة في الرّاوي كالشاهد، ويمتاز «الثّقة» بالضبط والإنقان.

القسم الرابع
معرفة الثّقات

تعريف الثّقة

تعريف الحافظ

طبقات الحفاظ

* والحفاظ طبقات^(١):

في ذرورتها:

أبو هريرة رضي الله عنه.

وفي التّابعين، كابن المسیب.

وفي صغارِهم، كالزّهري.

وفي أتباعِهم، كسفیانَ، وشعبةَ، ومالكَ.

ثمَّ ابنِ المباركَ، ويحيى بنِ سعيدَ، ووكيعَ، وابنِ مهديٍّ.

ثمَّ كأصحابِ هؤلاءِ، كابنِ المَدِينيِّ^(٢)، وابنِ معینِ، وأحمدَ، وإسحاقَ، وخَلْقَ.

ثمَّ البخاريِّ، وأبي زُرْعَةَ، وأبي حاتِمَ، وأبي داودَ، ومسلمٌ.

(١) جعل المصنف الحفاظ على ثلاث طبقات باعتبار منزلتهم في الحفظ، ورتب حفاظ كل طبقة باعتبار الزَّمن.

(٢) «ثمَّ كأصحابِ هؤلاءِ، كابنِ المَدِينيِّ» ساقطة من م.



ثَمَّ النَّسَائِيُّ، وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ، وَصَالِحٌ جَزَرَةُ، وَابْنُ خُزَيْمَةُ.

ثَمَّ ابْنُ الشَّرْقِيِّ^(١) (٢).

وَمِمَّن يُوصَفُ بِالْحَفْظِ وَالْإِتْقَانِ [بَعْدَ] هَؤُلَاءِ^(٣):

جَمَاعَةُ مِن الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ.

ثَمَّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَوْنَ^(٤)، وَمِسْعَرٌ^(٥).

ثَمَّ زَائِدَةُ^(٦)، وَاللَّيْثُ^(٧)، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ.

ثَمَّ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَأَبُو أَسَامَةَ^(٨)، وَغُنَدَرُ^(٩) (١٠)، وَابْنُ وَهْبٍ^(١١).

(١) في الأصل: «الشَّرْقِيُّ»، وفي م كأنها: «ابن السيرفي»، ولعلَ الصواب ما هو مثبت.

(٢) هو أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَسْنٍ، أَبُو حَامِدٍ ابْنُ الشَّرْقِيِّ، تلميذ مسلم.

(٣) «هَؤُلَاءِ» زيادة من م، وما قبلها في موضعها خرم، ولعلَها ما أثبتُ.

(٤) هو عبد الله بن عَوْنَ بن أَرْطَانَ، أَبُو عَوْنَ الْبَصْرِيُّ.

(٥) هو مِسْعَرُ بْنُ كَدَامَ بْنُ ظَهِيرٍ الْهَلَالِيُّ، أَبُو سَلَمَةَ الْكَوْفِيِّ.

(٦) هو زَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ النَّقْفِيِّ، أَبُو الصَّلْتَ الْكَوْفِيُّ.

(٧) هو الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدِ الْفَهْمِيُّ، أَبُو الْحَارِثِ الْوَضْرِيُّ.

(٨) هو حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدِ الْقَرْشِيِّ مُولَاهُمْ، أَبُو أَسَامَةَ الْكَوْفِيِّ.

(٩) «وَغُنَدَر» زيادة من م و«الشَّرْحُ الْمَطَوَّلُ لِلْعَقُودِ» (ص ٥٩٤)، إلَّا أنَّها في م: «وَابْنُ غُنَدَر»، وهو خطأ.

(١٠) هو مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْهَذَلِيُّ، الْبَصْرِيُّ، وَيُعْرَفُ بِ«غُنَدَر».

(١١) هو عبد الله بن وَهْبٍ بْنُ مسلم الْقَرْشِيِّ مُولَاهُمْ الْفَهْرِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَضْرِيُّ.



ثمَّ أبو خيثمة^(١)^(٢)، وأبو بكر بن أبي شيبة^(٣)، وابنُ نميرٍ^(٤)، وأحمدُ بن صالح.

ثمَّ عَبَّاسُ الدُّورِيُّ، وابنُ وَارَه^(٥)، والترمذنيُّ، وأحمدُ بن أبي خيثمة، وعبد الله بن أحمد.

ثمَّ ابنُ صاعِدٍ^(٦)^(٧)، وابنُ زيادِ النَّيسَابُوريُّ^(٨)، وابنُ جوْصَا^(٩)، وابنُ الأَخْرَم^(١٠).

ثمَّ أبو بكرِ الإسْمَاعِيلِيُّ^(١١)^(١٢)، وابنُ عَدِيٍّ^(١٢)، وأبو أحمدُ الحاكم^(١٣).

(١) هو زُهير بن حرب بن شداد الحَرَشِيُّ، أبو خيثمة السائِيُّ.

(٢) في م: «أبو بكرٍ خيثمة»، وهو خطأ.

(٣) واسمه: عبد الله.

(٤) هو محمد بن عبد الله بن نمير الهمدانِيُّ الْخَارِفِيُّ، أبو عبد الرحمن الكوفيُّ.

(٥) هو محمد بن مسلم بن عثمان الرَّازِيُّ، معروف بـ(ابن وَارَه).

(٦) هو يحيى بن محمد بن صاعِدِ الهاشميُّ، أبو محمد البغداديُّ.

(٧) من: «وابن واره» إلى هنا ليس في م.

(٨) هو عبد الله بن محمد بن زياد، أبو بكرٍ النَّيسَابُوريُّ.

(٩) هو أحمد بن عمير بن يوسف بن موسى بن جوْصَا، أبو الحسن الدمشقيُّ.

(١٠) هو محمد بن العباس بن أثيوب بن الأخرم الأصبهانيُّ.

(١١) واسمه: أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل.

(١٢) هو عبد الله بن عدوي بن عبد الله، أبو أحمد الجُرجانِيُّ.

(١٣) واسمه: محمد بن محمد بن أحمد النَّيسَابُوريُّ.



ثَمَّ ابْنُ مَنْدَهٖ^(١)، وَنَحْوَهُ.

ثَمَّ الْبَرْقَانِيُّ^(٢)، وَأَبُو حَازِمِ الْعَبْدَوِيُّ^{(٣)(٤)}.

ثَمَّ الْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ.

ثَمَّ الْحُمَيْدِيُّ^(٥)، وَابْنُ طَاهِرٍ^(٦).

ثَمَّ السَّلَفِيُّ^(٧)، وَابْنُ السَّمْعَانِي^(٨).

ثَمَّ عَبْدِ الْقَادِرِ^(٩)، وَالْحَازِمِيُّ^(١٠).

ثَمَّ الْحَافِظِ الضِّيَاءُ^(١١)، وَابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ - خَطِيبُ تُونِسٍ

^(١٢).

(١) هو محمد بن إسحاق بن محمد، أبو عبد الله ابن منهـه.

(٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد، أبو بكر البرقاني.

(٣) في الأصل: «العبدري»، وهو خطأ، والمثبت من م.

(٤) واسمـه: عمر بن أحمد بن إبراهيم.

(٥) هو محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله، أبو عبد الله الحميـدي.

(٦) هو محمد بن طاهر بن علي، أبو الفضل المقدسي، يُعرف بابن القيساني.

(٧) هو أحمد بن محمد بن أحمد، أبو طاهر السلفـي.

(٨) هو عبد الكريم بن أبي بكر محمد بن أبي المظفر منصور، أبو سعيد السمعـاني.

(٩) هو عبد القادر بن عبد الله، أبو محمد الرهاـوي.

(١٠) هو محمد بن موسى بن عثمان، أبو بكر الحازـمي.

(١١) هو ضيـاء الدين، محمد بن عبد الواحد، أبو عبد الله المقدسي، صاحـب «الأحاديث المختارـة».

(١٢) هو محمد بن أحمد بن عبد الله، ابن سـيد الناس، أبو بـكر الـيـمـري الإـشـبـيلـيـ.



ثمَّ حفيدهُ حافظ وقته أبو الفتح^(١).

وممَّن يُعدُّ^(٢) من الحفاظ في الطبقة الثالثة:

عَدُّ من الصَّحَّابة، وخلقُ من التَّابعِينَ وتابعِيهِمْ، وهم جرًا
إلى اليوم.

فمثل يحيى القطان يُقال فيه: إمامٌ، وحجَّةٌ، وثبتٌ، وجهيدٌ،
وثقةٌ ثقةٌ^(٣).

ثمَّ ثقةٌ حافظٌ.

ثمَّ ثقةٌ متقنٌ.

ثمَّ ثقةٌ عارفٌ، وحافظٌ صدوقٌ، ونحو ذلك.

* فهو لاء الحفاظ الثقات:

حكم مفاريد
الحافظ

- إذا انفرد الرجل منهم من التَّابعِينَ؛ فحديثه صحيحٌ.

- وإن كان من الأتباع؛ قيل: صحيحٌ غريبٌ.

- وإن كان من أصحاب الأتباع؛ قيل: غريبٌ فردٌ، ويندر

(١) واسمه: محمد بن محمد بن محمد، فوافق اسمه اسم أبيه وجده، وهو صاحب «النَّفَحُ الشَّذِي»، قال المصنف في «المعجم المختص» (ص ٢٦١): «أحد أئمَّة هذا الشأن ... جالسته، وسمعت بقراءته، وأجاز لي مرويَّاته».

(٢) المثبت من م، وفي الأصل: «تعدى».

(٣) في م: «ثقة» مفردة، وهو خطأ؛ لأنَّها أدنى درجة من «ثقة حافظ».



تفرّدهم، فتجد الإمامَ منهم عِنْدَه مئتاً ألف حديثٍ، لا يكاد ينفرد بـ٣ حديثين ثلاثة.

- ومن كان بعدهم، فأين ما ينفرد به؟ ما علمته، وقد يُوجَد.

**حكم مفاريد
الثقة**


* ثمَّ ننتقل إلى اليقظ الشّقة المتوسط المعرفة والطلب، فهو الذي يُطلق عليه أَنَّه ثقة، وهم جمهور رجال الصّحاحين:

- فتابِعُيْهِم إذا انفرد (١)، خُرِّج حديثُه ذلك في الصّحاح.


- وقد يتوقف كثيرون من التّقاد في إطلاق الغرابة مع الصّحة في حديث أتباع الثّقات (٢)، وقد يُوجَد بعضُ ذلك في الصّحاح دون بعضه، وقد يُسمّى جماعةُ من الحفاظ الحديث الذي ينفرد به مثل هشيم وحفص بن غياثٍ منكراً.

- فإن كان المنفرد من طبقة مشيخة الأئمة، أطلقوا النّكارة على ما انفرد به، مثل: عثمان بن أبي شيبة، وأبي سلمة

(١) مكان التّقط كلمة يظهر أنها: «وتابِعُيْهِم»، وهذه صورتها في الأصل:



وهذه صورتها في م:



ولعلّها سبق قلمٍ من النّاسخ حصل من انتقال نظره إلى الكلمة السّابقة: «فتَابِعُيْهِم» فكرّرها، فيحتمل أنَّ الجملة وقعت هكذا: «فتَابِعُيْهِم إذا انفرد بـ . . . ، والكلام على كلٍّ يستقيم بدونها.

(٢) أي: أتباع التّابعين للثّقات، فـ«الثّقات» صفة لموصوفٍ محذوف.



الْتَّبُوذَكِيُّ، وَقَالُوا: هَذَا مُنْكَرٌ.

* فَإِنْ رَوَى أَحَادِيثُ الْأَفْرَادِ الْمُنْكَرَة؛ غَمْزَوْهُ، وَلَيَّنُوا حَدِيثَهُ، وَتَوَقَّفُوا فِي تَوْثِيقِهِ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْهَا وَامْتَنَعَ مِنْ رِوَايَتِهَا، وَجَوَّزَ عَلَى نَفْسِهِ الْوَهَمُ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَأَرْجَحُ لِعِدَالَتِهِ، وَلَيْسَ مِنْ حَدَّ الْشُّقَّةِ أَنَّهُ لَا يُغَلِّطُ وَلَا يُخْطِئُ، فَمَنِ الَّذِي يَسْلِمُ مِنْ ذَلِكَ غَيْرُ الْمَعْصُومِ الَّذِي لَا يُقْرَرُ عَلَى خَطَأِ؟!

فصل

طرق معرفة الثقة

(١) النصيص

على توثيقه

(٢) التَّصْحِيحُ لِهِ

* الثقة: من وثقه كثير ولم يضعف.

ودونه في الرتبة: ^(١) من لم يُوثق ولا ضعف. ●

- فإن خرج حديث هذا في «الصحيحين»؛ فهو موثق ^(٢) بذلك.

- ز: وإن صَحَّ له مثل الترمذى ^(٣) وابن خزيمة؛ فجيده أيضًا.

- وإن صَحَّ له ^(٤) كالدارقطنی والحاكم؛ فأقل أحواله حُسنٌ

حدیثه ^(٥). ●

(١) «في الرتبة» زيادة من م.

(٢) في م: «موثق».

(٣) يُشكِّلُ عَلَى هَذَا قَوْلُ الْمُصَنِّفِ فِي «الْمِيزَانِ» (٤٠٣/٣): «لَا يَعْتَدُ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَصْحِيحِ التَّرْمِذِيِّ»، وَفِي هَذَا بَحْثٍ، لَيْسَ هَنَا مَحْلُهُ.

(٤) «وَإِنْ صَحَّ لَهُ كَ» ساقطة من م.

(٥) ما ذكره المصنف في تصحيح الحاكم يعارضه قوله في «الميزان» (٤/١٧٠): «يُصَحِّحُ أَحَادِيثَ ساقْطَةً، وَيُكْثِرُ مِنْ ذَلِكَ»، وَقَوْلُهُ فِي «الْتَّذَكْرَةِ» (٣/١٠٤٢): «وَلَا =



**إطلاق طوائف
اسم الثقة على**

**من لم يجرح مع
ارتفاع الجهالة**

عنه

**تفسير إطلاق
الجهالة على**

الراوي

* وقد اشتهر عند طوائف من المتأخرین: ^(١) إطلاقُ اسم الثقة على من لم يُجرح، مع ارتفاع الجهالة عنه ^(٢) ، وهذا يُسمى ^(٤) «مستوراً»، ويُسمى «محله الصدق»، ويُقال فيه: «شيخ».

* قولهم: «مجھولٌ» لا يلزم منه جهالة عينه^(٥)، فإن جھل عينه^(٦) وحاله فأولى أن لا يحتاجوا به.

تقوية حال

مجھول العين إذا

كان المنفرد عنه

من كبار الثقات

* ز: وإن كان المُنفرد عنه من كبار الأثبات، فاقوى لحاله، ويحتاج بمثله جماعة، كالنسائي وابن حبان^(٧).

= ريب أنَّ في (المستدرك) أحاديث كثيرة ليست على شرط الصحة، بل فيه أحاديث موضوعة، شأن (المستدرك) بإخراجها فيه.

(١) وصفهم في «الاقتراح» (ص ٢٨٠) بـ(بعض أرباب الحديث).

(٢) أي: جهالة العين، كما في «الاقتراح» (ص ٢٨١).

(٣) لعله يُشير بذلك إلى ابن حبان، فإنه قال مقدمة «الثقة» (١/١٣): «لأنَ العدل من لم يُعرف منه الجرح، ضد التعديل، فمن لم يعلم بجرح فهو عدل إذا لم يَبَدِّلْه»، وقال المصنف في «الميزان» (٣/١٨٤) في ترجمة عمارة بن حميد: «ولا يُفرج بذكر ابن حبان له في الثقات؛ فإن قاعدهه معروفة من الاحتجاج بمن لا يُعرف».

(٤) «يُسمى» ليست في م.

(٥) فالرجل قد يكون مجھولاً عند أبي حاتم ولو روی عنه جماعة ثقات، يعني أنه مجھول الحال عنده، فلم يَحُکِم بضعفه ولا بتوثيقه، قاله المصنف في «تاريخه» (٤/٦١٧)، وانظر تفصيل المصنف في المجھولين باعتبار طبقاتهم في خاتمة «الديوان» (ص ٤٧٨).

(٦) «إن جھل عينه» ليست في م.

(٧) وأمّا لو روی عنه جماعة، فالجمهور على أنَّ من كان من المشايخ قد روی عنه =



* وينبوع معرفة الثقات: تاريخ البخاري^(١)، وابن أبي حاتم^(٢)، ز: وابن حبان^(٣)، وكتاب «تهذيب الكمال»^(٤).

فصل

* ز: من أخرج له الشیخان أو أحدهما^(٥) على قسمين^(٦):

حال الرواية الذين
أخرج لهم
الشیخان أو
أحدهما

أحدهما: ما احتجأ به في الأصول.

= جماعة، ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح، قاله المصنف في «الميزان» .^(٧)

(١) والمراد به كتابه: «التاريخ الكبير»، وهو مطبوع بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية في الهند.

(٢) والمراد به كتابه: «الجرح والتعديل»، في عدّة مجلّدات تدلّ على سعة حفظ الرّجل وإمامته، قاله المصنف في «التاريخ» (٧/٥٣٣)، وقال في «الذكرة» (٣/٨٣٠): «يقضي له بالرّتبة المنيفة في الحفظ»، وهو مطبوع بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية في الهند.

(٣) والمراد به كتابه: «الثقات»، وهو مطبوع بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية في الهند.

(٤) لشيخ المصنف الحافظ أبي الحجاج المزّي، إليه المنتهى في معرفة الرّجال وطبقاتهم، ومن نظر في كتابه «تهذيب الكمال» علم محلّه من الحفظ، فما رأيت مثله ولا رأى هو مثل نفسه ... وكلّ أحد يحتاج إلى «تهذيب الكمال»، قاله المصنف في «المعجم المختص» (ص ٢٩٩)، وهو مطبوع في دار الرّسالة بتحقيق الدكتور بشار عواد معروف.

(٥) «أو أحدهما» زيادة من «الحاوي» للسيوطى (٢/١١٣) في نقله عن المصنف.

(٦) لم يفضل في «الاقتراح» (ص ٢٨٢) في هذه المسألة كما فضل المصنف، فوضعت علامة الزّيادة على المسألة كلّها؛ لعسر تمييز زيادات المصنف.

و ثانيةهما: من خرجا له متابعة و شهادة و اعتباراً.

فمن احتجَّا به أو أحدهما، ولم يُوثق ولا غُمِز؛ فهو ثقةٌ،
حديثه قويٌّ.

ومن احتجَّا به أو أحْدُهُمَا^(١)، وَتُكَلِّمُ فِيهِ:

- فتارةً يكون الكلام فيه تعتَّا، والجمهورُ على توثيقه؛ فهذا حديثه قويٌّ أيضًا^(٢).

- وتأرَّفَ يَكُونُ الْكَلَامُ فِي تَلْيِينِهِ وَحْفَظِهِ لِهِ اعْتِبَارٌ؛ فَهَذَا حَدِيثُهُ لَا يَنْحُطُ عَنْ مَرْتَبَةِ الْحَسَنِ الَّتِي قَدْ نُسْمِيَّهَا: مِنْ أَدْنَى درجات الصَّحِيفَ (٣)، فَمَا فِي الْكَتَابَيْنِ - بِحَمْدِ اللَّهِ - رَجُلٌ احْتَاجَ بِهِ الْبَخَارِيُّ وَلَا مُسْلِمٌ فِي الْأَصْوَلِ وَرَوَايَاتُهُ ضَعِيفَةٌ، بَلْ حَسَنَةٌ أَوْ صَحِيقَةٌ.

ومن خرّج له البخاريُّ أو مسلمُ في الشَّواهد والمتابعات؛ ففيهم مَنْ في حفظه شيءٌ، وفيه توثيقه ترددٌ^(٤).

(١) «ولم يُوثق . . .» إلى هنا زيادةً من م و«الحاوي».

(٢) «أيضاً» زيادة من م و«الحاوى».

(٣) مثل: (مطر الوراق)، لا ينحط حديثه عن رتبة الحسن، وقد احتاج به مسلم. وأبي بكر النهشلي، صدوق، احتاج به مسلم وغيره. قاله المصنف في «السير» (٥/٤٥٣ و ٧/٣٣٣).

(٤) ولا ينحط إلى درجة الاطراح، ففي ترجمة ابن أبي المخارق من «الميزان» (٢/٥٦٤): «أخرج له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعة، وهذا يدل على أنه ليس بمصرح».



فَكُلُّ مَنْ خُرِّجَ لَهُ فِي الصَّحِيحِ فَقَدْ قَفَزَ الْقَنْطَرَةَ^(١)، فَلَا يُعَدُّ
عَنْهُ^(٢)، إِلَّا بِرِهَانٍ بَيْنَ^(٣).

* نعم، الصَّحِيحُ مراتب، والثُّقَاتُ طبقات، فليس مَنْ وُثِّقَ
مطلقاً كَمَنْ تُكَلِّمُ فِيهِ، وليست مَنْ تُكَلِّمُ فِي سوء حفظه مع صدقه^(٤)
واجتهاده في الْتَّلَبِ كمن ضعفوه، ولا من ضعفوه ورَوَوا لَهُ كمن
ترکوه، ولا من تركوه كمن اتَّهموه وكذبوا، فالترجميْ يَدْخُلُ عند
تعارضِ الرِّوَايَاتِ.

* ز : وَحَصْرُ الثُّقَاتِ فِي مَصْنَفِ الْمَتَعَذِّرِ، وَضَبْطُ عَدْدِ
الْمَجْهُولِينَ مُسْتَحِيلٌ.

* فَأَمَّا مَنْ ضُعِّفَ أَوْ قِيلَ فِيهِ أَدْنَى شَيْءٍ، فَهَذَا قَدْ أَلَّفَتُ فِيهِ

(١) نَقَلَ فِي «الاقتراح» (ص ٢٨٣) عَنِ الْحَافِظِ أَبِي الْحَسْنِ الْمَقْدُسِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي
الرَّجُلِ الَّذِي يُخْرِجُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ: «هَذَا جَازَ الْقَنْطَرَةَ»، وَقَالَ: «يَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّهُ
لَا يُلْتَفَتُ إِلَى مَا قِيلَ فِيهِ، وَهَكُذَا نَعْتَقِدُ وَبِهِ نَقُولُ».

(٢) فِي مِنْ و«الحاوِي»: «فَلَا مَعْدِلُ لَهُ».

(٣) قَالَ الزَّرْكَشِيُّ فِي «النُّكْتَةِ عَلَى مَقْدِمَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ» (٩١٩ / ٣): «وَهَا هُنَا فَائِدَةٌ
جَلِيلَةٌ، وَهُوَ مَا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَأْخِرِينَ فِي الرَّجُلِ إِذَا رُوِيَ لَهُ الْبَخَارِيُّ
وَمُسْلِمٌ وَقَدْ تُكَلِّمُ فِيهِ؛ أَنْ يَعْتَمِدُوهُ، وَيَقُولُوا: قَدْ جَازَ الْقَنْطَرَةَ . . . وَجَرِيَ عَلَى
ذَلِكَ الْحَافِظِ أَبْوَ الْحَجَّاجِ الْمَزِيِّ وَالْذَّهَبِيِّ وَغَيْرِهِمْ مَمَّا يَظْهَرُ مِنْ تَصْرُّفِهِمْ».

(٤) «مَعْ صَدِقَةِ» زِيادةً مِنْ مِنْ.



مختصرًا سَمِيَّتُه بـ«المغني»^(١)، وبسطَتْ فيه مؤلَّفًا سَمِيَّتُه بـ«الميزان»^(٢). •

فصل

* ز: ومن الثقات الذين لم يُخْرَجْ لهم في الصَّحِيحَيْن خلقُ،
يُخْرَجْ لهم في الصَّحِيحَيْن: من صَحَّحْ لهم التَّرمذِيُّ وابنُ خزيمة، ثُمَّ من روى لهم النَّسائِيُّ وابنُ حِبَّان وغَيْرُهُما، مَمَّن^(٣) لم يضعُّفْهُمْ أَحَدُ، واحتجَ هؤلاء المصنِّفُون برواياتهم^(٤).

* وقد قيل في بعضهم: «فلان ثقة»، «فلان صدوق»، «فلان لا بأس به»، «فلان ليس به بأس»، «فلان محله الصدق»، «فلان شيخ»، «فلان مستور»، «فلان روى عنه شعبة أو مالك أو يحيى بن سعيد»^(٥)، وأمثال ذلك، كـ: «فلان حسن الحديث»، «فلان صالح الحديث»، «فلان صدوق إن شاء الله».

(١) واسمه تامًا: «المغني في الصُّعفاء»، قال السُّيوطيُّ في «ذيل الطَّبقات» (٣٤٨/٥): «مختصر نفيس»، وهو مطبوع بتحقيق الدكتور نور الدين عتر.

(٢) واسمه تامًا: «ميزان الاعتدال في نقد الرِّجال»، وهو من أجل الكتب، قاله ابن السُّبكي في «الطَّبقات الكبرى» (٩/١٠٤)، طُبع مارًا.

(٣) في الأصل: «ثُمَّ لم يضعُّفْهُمْ».

(٤) «برواياتهم» ليست في م.

(٥) «بن سعيد» زيادة من م.

(٦) أي: ونحوهم مَمَّن شَهِرَ بالشَّتَّبَةِ فِيمَن يروي عنهم، أو كان لا يروي إلَّا عن الثقات.



فهذه العبارات كلُّها جيّدة، ليست مضعفةً لحال الشّيخ، نعم ولا مُرْقِيَّةً لحديثه إلى درجة الصّحة^(١) الكاملة المتفق عليها، لكن كثيراً ممّن ذكرنا متجرّدُ بين الاحتياج به^(٢) وعدمه.

وقد قيل في جماعاتٍ: «ليس بالقوى» واحتُجَّ به، وهذا النّسائيُّ قد قال في عدَّة^(٣): «ليس بالقوى»، ويُخْرِج^(٤) لهم في كتابه، فإنَّ قولنا^(٥): «ليس بالقوى» ليس بجَرْحٍ مُفْسِدٍ^(٦). •



(١) المثبت من م، وفي الأصل: «الصالحة».

(٢) «به» ليست في م.

(٣) في م: «جماعة».

(٤) في م: «واحتُجَّ».

(٥) المثبت من م، وفي الأصل: «قال: قولنا...»، وهو يفيد أنَّ المقول من كلام النّسائي، والأظهر أنَّ هذا خطأً من النّاسخ؛ لأنَّني لم أقف - بعد تتبعِ - على من نسب هذا القول للنّسائي، وهو مما يُحرَص على نقله.

(٦) م: «مفسَّر».



القسم الخامس

مَعْرِفَةُ الصُّصْفَاءِ

* والكلام في الرواية يحتاج إلى ورَاعٍ تامٌ، وبراءة من الهوى والميْل، وخبرة كاملة بالحديث وعلمه ورجاله.

* ز: ثُمَّ نحن نفتقر إلى تحرير^(١) عبارات التعديل والجرح، وما بين ذلك من العبارات المتجاذبة.

* ثُمَّ أَهْمُّ من ذلك أن نعلم بالاستقراء التَّام: عُرْفَ ذلك الإمام الجُهْنِدُ، واصطلاحه، ومقاصده بعباراته.

فكثيراً ما يقول البخاري^(٢): «سَكَتُوا عَنْهُ»، وظاهرها أنَّهم ما تعرَّضوا له بجرح ولا تعديل، وعلمنا معتقده^(٣) بها بالاستقراء^(٤): أنها بمعنى «تركوه».

وكذا عادته إذا قال: «فيه نظر»، بمعنى^(٥) أنه متَّهم أو ليس بشقة، فهو عنده أسوأ حالاً من الضعيف^(٦).

(١) «تحrir» ليست في م.

(٢) المثبت من م، وفي الأصل: «بعباراته الكثير أما يقول البخاري».

(٣) كذا في الأصل، ولم تتَّضح في م بسبب وقوع خُرم، ولعلَّها: «مقاصده».

(٤) وصف ابن حجر في «التنزه» (ص ١٣٨) المصنَّف بأنَّه من أهل الاستقراء التَّام في علم الرجال.

(٥) في م: «تعيَّن».

(٦) قال الحافظان المزي والذهبي: «هو نظير قولنا: متَّركٌ أو مطروح»، نقله الزركشي في «النُّكْتَ على مقدمة ابن الصَّلاح» (١٠١٨/١).



وبالاستقراء إذا قال أبو حاتم: «ليس بالقوىّ» ي يريد بها أنَّ هذا الشَّيخ لم يبلغ درجة القويَّ الثَّبت.

والبخاريُّ قد يُطلق على الشَّيخ: «ليس بالقوى» ويريد أنَّه ضعيف.

* ومن ثَمَ قيل في حَكَام^(١) الجرح والتَّعديل: فيهِم^(٢) من نَفْسُه حادُّ في الجَرْح^(٣)، وفيهم من هو معتدل، وفيهم من هو متسا هل. فالحادُّ فيهم: يحيى بن سعيد، وابنُ معين، وأبو حاتم، وابن خراش، وغيرُهُم^(٤).

والمعتدل فيهم: أحمد بن حنبل، والبخاريُّ، وأبو زرعة^(٥).

(٣) النَّظر في حال الجارح من حيث الحدة أو التَّسامل أو الاعتدال

(١) في الأصل: «حكاية»، والمثبت من م و«الشرح المطول للعقود» (ص ٢٤٥)، وهو المناسب للسياق، وسيأتي استعمال المصنف هذا اللُّفظ في قوله: «... وحكام القسط»، وقوله: «والحاكم منهم يتكلَّم بحسب اجتهاده».

(٢) في الأصل: «فمنهم»، والمثبت من م و«الشرح المطول للعقود» (ص ٢٤٥).

(٣) متعنتُ في التوثيق، مثبتُ في الجرح، يغمز الرأوي بالغلطتين والثلاث، ويُيلَّن بذلك حديثه، فهذا إذا وثَّق شخصًا، فعَضَّ على قوله بنا جذبَك، وتمسَّك بتوثيقه، وإذا ضعَّف رجلاً فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه؟ فإن وافقه ولم يُوثق ذاك أحدُ من الحذاق؛ فهو ضعيف، وإن وثَّقه أحدُ فهذا الذي قالوا فيه: لا يُقبل تجريحه إلَّا مفسرًا، قاله المصنف في جزء «ذكر من يعتمد عليه في الجرح والتَّعديل» (ص ١٧٢).

(٤) كالنسائيُّ والجوزجاني والأزدي، كما في جزء «ذكر من يعتمد عليه في الجرح والتَّعديل» (ص ١٧٢)، و«الميزان» (١/٤٠٠ و١/٩٥).

(٥) وابن عدي، كما في جزء «ذكر من يعتمد عليه في الجرح والتَّعديل» (ص ١٧٢).



والمساهم كالترمذني^١، والحاكم، والدارقطني^٢ في بعض الأوقات^(١).

* وقد يكون نفس الإمام فيما وافق مذهبَه أو في حال شيخه ألطاف منه فيما كان بخلاف ذلك، والعصمة للأنبياء والصديقين وحكام القسط^(٢).

ولكن هذا الدين مؤيدٌ محفوظٌ من الله تعالى، لم يجمع علماؤه على ضلاله، لا عمداً ولا خطأ، فلا يجتمع اثنان على توثيق ضعيف، ولا على تضييف ثقة^(٣)، وإنما يقع اختلاف عباراتهم^(٤) في مراتب القوّة أو مراتب الضعف.

(١) وابن حبان والبيهقي، كما في جزء «ذكر من يعتمد عليه في الجرح والتعديل» (ص ١٧٢)، و«الميزان» (٣/١٨٤).

(٢) إثبات العصمة للصديقين وحكام القسط يخالفه قول المصنف نفسه في «السيّر» (٧/٤٠): «لسنا ندعى في أئمّة الجرح والتّعديل العصمة من الغلط التّادر، ولا من الكلام بنَسِّي حادّ فيمن بينهم وبينه شحنة وإحنة»، وقال في «الميزان» (١/٤٧): «إنا لا ندعى العصمة من السهو والخطأ في الاجتهاد في غير الأنبياء».

(٣) أي: لم يجمع العلماء على توثيق ضعيف، ولا تضييف ثقة، فهو كقولهم: هذا لا يختلف فيه اثنان، ويؤيد ذلك قول المصنف في سباق هذه الجملة: «لم يجمع علماؤه على ضلاله»، قوله في «السيّر» (١١/٨٢): «وإذا اتفقا على تعديل أو جرح؛ فتمسّك به، وأغضض عليه بناجذيك، ولا تتجاوزه فتندم، ومن شدّ منهم فلا عبرة به»، وانظر: حاشية «الرّفع والتّكميل» (ص ٢٨٦).

(٤) في الأصل: «اختلافهم»، والمثبت من م، وهو موافق لما نقله الكمال الشمّوني عن المصنف في «نتيجة النّظر» (ص ٢٥٦).



والحاكم^(١) منهم يتكلّم بحسب اجتهاده وقوّة معارفه، فإنّ بَدَر^(٢) خطّه في نقه^(٣) فله أجرٌ واحد^(٤)، والله الموفق.

حکم رواية المبتدع * وهذا فيما إذا تكلّموا في نقد شيخٍ وزنه^(٥) في حفظه

وغلطه، فإنّ كان كلامهم فيه من جهة معتقده، فهو على مراتب^(٦):

فمنهم: من بدعته غليظة^(٧)، ومنهم: من بدعته دون ذلك^(٨).

ومنهم: الدّاعي إلى بدعته، ومنهم: الكافُّ، وما بين ذلك.

فمتى جمع الغلظ والدّعوة؛ تُجنب الأخذُ عنه.

ومتى جمع الخفة والكفت؛ أخذوا عنه وقبلوه.

فالغلظ: كغلاة الخوارج والجهمية والرافضة.

(١) وقع في «نتيجة النظر» (ص ٢٥٦) نقلاً عن المصنف: «والواحد».

(٢) أي: ظهر، والبادرة: الخطأ، كما في «المصباح» (ب د ر).

(٣) في م: «نقد».

(٤) يُشير إلى حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما مرفوعاً: «إذا حكم الحاكم، فاجتهد، ثم أصاب؛ فله أجران، وإذا حكم، فاجتهد، ثم أخطأ؛ فله أجر» رواه البخاري (٧٣٥٢) ومسلم (١٧١٦).

(٥) أي: درجته، وهذا التعبير مستعملٌ عند المصنف في مواضع، كما في «الذكرة» (١/١٢٩)، و«السّير» (٦/٢٥٧) (٧/٩٥).

(٦) في م: «فهو مراتب».

(٧) وهي البدعة الكبرى، كما في «الميزان» (١/٤٩).

(٨) وهي البدعة الصغرى، كما في «الميزان» (١/٤٩).



والخفة: كالتشييع والإرجاء^(١).

وأماماً من استحلل الكذب نصراً لرأيه - كالخطابية^(٢) -
فبالأولى رد حديثه. •

* قال شيخنا ابن وهب:

«العقائد أوجبت تكفير البعض للبعض^(٣)، أو التَّبْدِيع،
وأوجبت العصبية، ونشأ من ذلك الطَّعنُ بالتكفير والتَّبْدِيع.

وهو كثير في الطبقية المتوسطة من المتقدين.

والذي تقرر عندنا: أنه لا تعتبر المذاهب في الرواية، ولا
نُكَفِّر أحداً من أهل القبلة^(٤)، إلا بإنكار متواتر من الشريعة، فإذا
اعتقدنا ذلك، وانضم إلينه الورع والضبط والتقوى؛ فقد حصل

(١) وجميع تصرُّفات أئمَّة الحديث تؤذن بأنَّ المبتدع إذا لم يُبح بدعته خروجه من دائرة الإسلام، ولم تُبح دمه؛ فإنَّ قبول ما رواه ساعغ، وهذه المسألة لم تتباهن لي كما ينبغي، والذي اتَّضح لي منها أنَّ من دخل في بدعة، ولم يُعدَّ من رؤوسها، ولا أمعن فيها؛ يُقبل حديثه، قاله المصنف في «السَّير» (١٥٤/٧).

(٢) وهي فرقةٌ من الرَّوافض، منسوبةٌ إلى أبي الخطاب محمد بن أبي الأجدع الأسدي، عُرِفوا باستحلال الكذب، بل سائر المحَرَّمات، والتدِين بشهادة الرُّور لموافقيهم. انظر: «مقالات الإسلاميين» للأشعري (٧٦/١)، و«فرق الشيعة» للنَّوَّابختي (ص ٥٢).

(٣) «للبعض» ليست في م.

(٤) المثبت من م وهو الموافق لـ«الاقتراح» (٢٩٢)، وفي الأصل: «ولا تكفير أهل القبلة».



معتمد الرواية، وهذا مذهب الشافعى رضي الله عنه، حيث يقول: (أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الروافض) ^(١) _(٢).

* قال شيخنا: «وهل تقبل رواية المبتدع فيما يؤيد به مذهبه؟ فمن رأى رد الشهادة بالتهمة لم يقبل.

* ومن كان داعيةً متباهاً ببدعته؛ فليترك إهانةً له وإنماً لمن مذهبـه، اللهم إلا أن يكون عنده أثرٌ تفرد به، فنقدم سماعـه منه.

وي ينبغي أن نتفقَّد حال الجار مع من تكلَّم فيه باعتبار الأهواء، فإن لاح لك انحرافُ الجار، ووجدت توثيقَ المجرور من جهةٍ أخرى؛ فلا تحفِل بالمنحرف ^(٣) وبغمزه المبهم ^(٤)، وإن لم تجد توثيقَ المغموز فتأنَّ وترفق ^(٥).

* قال شيخنا ابن وهب رحمه الله:

(ومن ذلك ^(٦): الاختلاف الواقع بين المتصوفة وأهل العلم الظاهر ^(٧)، فقد وقع بينهم تناقرٌ أوجب كلام بعضهم في بعض).

(٢) الاختلاف
بين المتصوفة
وأهل العلم
الظاهر

(١) حكاـه عنه بمعناه: الخطيب في «الكتفـية» (١/٣٠٣).

(٢) الاقتراح (ص ٢٩١).

(٣) أي: لا تباليه ولا تهتمـ به، كما في «المصباح» (ح ف ل).

(٤) في م: «المتهـم»، والمثبت موافقـ لـ«الاقتراح».

(٥) الاقتراح (ص ٢٩٣).

(٦) أي: الآفات الداخـلة على المتكلـمين في الجـرح.

(٧) عـبر ابن السـبكيـ في نقلـه كلامـ ابن دقـيق العـيدـ في «طبقـاته» (٢/١٩) عنـ أهلـ العلمـ =



وهذه عَمْرَةٌ^(١) لا يَخلُص منها إِلَّا العالَمُ الْوَافِي بِشَوَاهِدِ الشَّرِيعَةِ، وَلَا أَحْصِرُ ذَلِكَ فِي الْعِلْمِ بِالْفَرَوْعَ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِّن أَحْوَالِ الْمُحَقِّقِينَ مِن الصُّوفِيَّةِ^(٢) لَا يَفِي بِتَمْيِيزِ حَقِّهِ مِن بَاطِلِهِ عِلْمَ الْفَرَوْعَ، بَلْ لَا بَدَّ مَعَهُ^(٣) مِنْ مَعْرِفَةِ الْقَوَاعِدِ الْأَصْوَلِيَّةِ، وَالتَّمْيِيزُ بَيْنَ الْوَاجِبِ وَالْجَائزِ، وَالْمُسْتَحِيلِ عَقْلًا وَالْمُسْتَحِيلِ عَادَةً.

وَهُوَ مَقَامٌ خَطِيرٌ؛ إِذَا قَادَهُ فِي مُحِقٍّ^(٤) الصُّوفِيَّةِ دَاخِلٌ فِي حَدِيثٍ: «مِنْ عَادِي لَيْ وَلِيَا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ»^(٥)، وَالْتَّارِكُ لِإِنْكَارِ الْبَاطِلِ مَمَّا سَمِعَهُ مِنْ بَعْضِهِمْ تَارِكٌ لِلْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالْتَّهِيَّةِ عَنِ الْمُنْكَرِ.

* ومن ذلك: الكلامُ بِسَبِّبِ الجهلِ بِمَرَاتِبِ الْعِلْمِ، فَيُحْتَاجُ

^(٣) الجهل
^(٤) بِمَرَاتِبِ الْعِلْمِ

إِلَيْهِ فِي الْمُتَأَخِّرِينَ أَكْثَرٌ^(٦)، فَقَدْ انتَشَرَتْ عِلْمُ الْأَوَّلِينَ، وَفِيهَا حَقُّ

= الظَّاهِرُ بِ(أَصْحَابِ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ: «وَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ دَاخِلٌ فِي قَسْمٍ مُخَالِفَةِ الْعَقَائِدِ، وَإِنْ عَدَّهُ أَبْنُ دِقِيقِ الْعِيدِ غَيْرَهُ»، وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الصُّوفِيَّةُ مِنْ تَقْسِيمِ الْعِلْمِ إِلَى حَقِيقَةٍ وَهُوَ الْعِلْمُ الْبَاطِنُ، وَإِلَى شَرِيعَةٍ وَهُوَ الْعِلْمُ الظَّاهِرُ؛ بَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ.

(١) عَمْرَةُ الشَّيْءِ: شِلَّتُهُ وَمُنْهَمَّكُهُ «تَاجُ الْعَرُوسِ» (غَ مَ رَ).

(٢) فِي مَ: «فَإِنَّ كَثِيرًا مِّن الصُّوفِيَّةِ».

(٣) «مَعَهُ» زِيادةً مِنْ «مَ»، وَفِي «الاقتراحِ»: «مَعَ ذَلِكِ».

(٤) فِي مَ: «مُحِقٌّ».

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (٣٩٨٩) مِنْ حَدِيثِ مَعاذَ بْنِ جَبلٍ بِلِفْظِهِ: «وَإِنَّ مِنْ عَادِي اللَّهِ وَلِيَا؛ فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ بِالْمُحَارَبَةِ»، وَأَصْلَهُ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ (٦٥٠٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيْرَةَ بْنِ الْجِنَاحِ بِلِفْظِهِ: «فَقَدْ آذَنَهُ بِالْحَرْبِ»، وَانْظُرْ: «جَامِعُ الْعِلْمِ وَالْحِكْمَ» (٣٣٠ / ٢).

(٦) وَالْمُتَقَدِّمُونَ قَدْ اسْتَرَاحُوا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ؛ لِعَدْمِ شَيْوِعِ هَذِهِ الْأَمْرَاتِ فِي زَمَانِهِمْ =



كالحساب والهندسة والطب ، وباطلٌ كالقول في الطبيعيات وكثيرٌ من الإلهيات وأحكام^(١) النجوم .

فيحتاج القادح أن يكون ممِيزاً بين الحق والباطل ، لئلا يُكَفِّرُ من ليس بكافر أو يقبل رواية الكافر .

* ومنه: **الخلل** الواقع بسبب عدم الورع والأخذ بالتوهم والقرائن التي قد تختلف ، قال ﷺ: «الظُّنُّ أكذب الحديث»^(٣) ، فلا بدَّ من العلم والتقوى في الجرح ، فلصعوبة اجتماع هذه الشَّرائط في المُزَكَّين ؛ عُظم خطرُ الجرح والتعديل^(٤) .

(٤) عدم الورع
والأخذ بالتوهم



= «الاقتراح» (ص ٣٠٠) .

(١) في م: «أحكام» ، والمثبت موافق لـ«الاقتراح» (ص ٢٩٩) .

(٢) المثبت من م ، وهو الموافق لـ«الاقتراح» ، وفي الأصل: «فلا» .

(٣) رواه البخاري (٥١٤٣) ومسلم (٢٥٦٣) .

(٤) الاقتراح (ص ٢٩٧) .



القسم السادس

المُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ

المُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ^(١)

* ز: فنٌ واسعٌ مهمٌ، وأهمُه ما تكرّر وكثُر.

وقد يندر^(٣) ، كـ(أَجْمَدَ بن عُجْيَان)^(٤) ، و(آبَي الْلَّحْم)^(٥) ، و(ابن أَتَش الصَّنْعَانِي)^(٧) ، و(مُحَمَّدَ بن عَبَادَةَ الْوَاسِطِيِّ العِجْلِيِّ)^(٨) ، و(مُحَمَّدَ بن حُبَّانَ الْبَاهِلِيِّ)^(٩) ، و(شُعَيْثَ بْنَ مُحْرِز)^(١٠) ، والله أعلم^(١٢) .

تمَّت المُوقَظَة

(١) في الأصل: «المُخْتَلِفُ وَالْمُؤْتَلِفُ»، والمثبت من م، وهو الموافق لـ«الاقتراح» (ص ٢٧٣).

(٢) وهو أن يشتراك أسمان في صورة الخطّ، ويختلفا في النطق. «الاقتراح» (ص ٢٧٣).

(٣) في م: «وأهمه ما يتكرّر» وليس فيه: «وكثُر»، وقد يندر».

(٤) والنادر: هو ما قلت فيه المخالفة من أحد الطرفين، حتى إن بعضه لا يختلف فيه إلّا بالنسبة إلى رجلٍ واحدٍ «الاقتراح» (ص ٣٤).

(٥) في «المُشَبِّه» للمرصف (ص ٣): «أَحْمَدَ الجَادَةُ، وَبِالْجِيمِ: (أَجْمَدَ بن عُجْيَان)».

(٦) في «المُشَبِّه» (ص ١٠): «أَبِي»: واضح، وبمد وكسير: (آبَي الْلَّحْم) صحابيٌّ.

(٧) في «المُشَبِّه» (ص ٣٤): «أَنْسٌ ظَاهِرٌ»، و(مُحَمَّدَ بن الحسن بن أَتَش الصَّنْعَانِي) فردٌ معاصرٌ لعبد الرزاق».

(٨) في «المُشَبِّه» (ص ٤٣٠): «عَبَادَةٌ» عدّة، وبالفتح: ... و(مُحَمَّدَ بن عَبَادَةَ الوَاسِطِيُّ) شيخ للبخاريٌّ.

(٩) في «المُشَبِّه» (ص ١٣١): «وَبِالْكَسِيرِ وَبِالْمُوَحَّدَةِ (جَبَانٌ) وَاسْعٌ، ... و(مُحَمَّدَ بن حُبَّان)، وهو بالضمّ، ويروي عنه الطَّبرانيُّ والجِعَانِيُّ، وهو باهليٌّ معمرٌ».

(١٠) في الأصل: «محرر» بالراء، وهو تصحيف.

(١١) في «المُشَبِّه» (ص ٣٩٧): «شُعَيْبٌ» كثير، وبمثابة: (شُعَيْثَ بْنَ مُحْرِز)».

(١٢) في آخر الأصل: «تمَّت المقدمة الموقظة، علّقها لنفسه الفقير: إبراهيم بن



= عمر بن حسن الرباط الروحاني، في الليلة التي يُسفر صباحها عن الخميس، خامس عشر ربيع الأول، سنة اثنين وثلاثين وثمان مئة، والحمد لله رب العالمين، وصَلَى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خاتم النَّبِيِّنَ، وَعَلَى آله وَصَحْبِه أَجْمَعِينَ». وفي آخر م: «والحمد لله وحده، وصلواته على سيدنا محمد وآلها وصحبه، وحسينا الله ونعم الوكيل، فرغ من تقييده - ثالث عشر حجّة عام خمسة وثلاثين وثمان مئة - العبد الفقير إلى الله تعالى محمد الحسين بن أمير المؤمنين أبي العباس أحمد بن محمد بن أمير المؤمنين أبي يحيى أبي بكر، لطف الله عز وجل بهم، ورحمهم بمنه وكرمه».



فهرس المحتويات

٥	تقديم الشّيخ عبد العزيز السّعید - وفقه الله -
٧	المقدمة
٩	❖ المبحث الأول: التّعریف بالحافظ الذّهبي
١١	❖ المبحث الثاني: عنوان الكتاب ونسبته إلى المصنّف
١١	عنوان الكتاب:
١٢	نسبة الكتاب إلى المصنّف:
١٤	❖ المبحث الثالث: أهمية كتاب «المُوقظة»
١٨	❖ المبحث الرابع: موضوعات «المُوقظة»
٢٢	❖ المبحث الخامس: منهج الذّهبي في «المُوقظة»
٢٦	❖ المبحث السادس: التّحقيق والتعليق
٢٦	التّحقيق:
٣٠	الطبعات السابقة:
٣٥	التعليق:
٣٧	شكر وتقدير
❖	الحاديـث الصـحـيح
٤٥	تعريف الحديث الصحيح:
٤٦	مراتب الصّحيح المجمع عليه:
٤٨	❖ الحسن
٤٨	تعريف الحسن:
٤٨	(١) تعريف الخطّابي:



٤٩	تعريف الترمذى:	(٢) تعريف الترمذى:
٥٠	تعريف ابن الجوزى:	(٣) تعريف ابن الجوزى:
٥٠	ليس للحسن قاعدة مطردة:	ليس للحسن قاعدة مطردة:
٥٢	قول الترمذى: «حسن صحيح»:	قول الترمذى: «حسن صحيح»:
٥٤	مراتب الحسن:	مراتب الحسن:
٥٥	❖ الضعيف ❖	
٥٥	تعريف الضعيف:	تعريف الضعيف:
٥٥	تردد حديث رواة بين الحسن والضعف:	تردد حديث رواة بين الحسن والضعف:
٥٦	❖ المطروح ❖	
٥٦	تعريف المطروح:	تعريف المطروح:
٥٦	مظان وجود المطروح:	مظان وجود المطروح:
٥٧	أمثلة على الحديث المطروح:	أمثلة على الحديث المطروح:
٥٨	❖ الموضوع ❖	
٥٨	تعريف الموضوع ومثاله:	تعريف الموضوع ومثاله:
٥٨	مراتب الموضوع:	مراتب الموضوع:
٥٩	ملكة أئمة النَّقد في كشف الموضوع:	ملكة أئمة النَّقد في كشف الموضوع:
٥٩	إقرار الرَّاوي بالوضع:	إقرار الرَّاوي بالوضع:
٦٠	❖ المرسل ❖	
٦٠	تعريف المرسل:	تعريف المرسل:
٦٠	أنواع المرسل باعتبار درجته:	أنواع المرسل باعتبار درجته:
٦١	مرسل التَّابعِي الكبير:	مرسل التَّابعِي الكبير:
٦١	مرسل التَّابعِي المتوسط:	مرسل التَّابعِي المتوسط:



٦١	مرسل التّابعي الصَّغير:
٦٢	❖ والمعضل	
٦٢	تعريف المعضل والمنقطع:
٦٢	❖ المنقطع	
٦٢	بلاغات مالك أجود من بعض المراسيل:
٦٣	❖ الموقوف	
٦٣	تعريف الموقوف:
٦٣	❖ المرفوع	
٦٣	تعريف المرفوع:
٦٣	❖ الموصول	
٦٣	تعريف الموصول:
٦٣	❖ المسند	
٦٣	تعريف المسند:
٦٣	❖ الشاذ	
٦٣	تعريف الشاذ:
٦٤	❖ المنكر	
٦٤	تعريف المنكر:
٦٤	❖ الغريب	
٦٤	تعريف الغريب:
٦٤	أنواع الغريب:
٦٤	أنواع التَّفرد:



٦٥

❖ المُسلسل ❖

- تعريف المُسلسل ومثاله: ٦٥
 حكم المُسلسلات: ٦٥
 أقوى المُسلسلات: ٦٦

٦٦

❖ المعنون ❖

- تعريف المعنون: ٦٦
 حكم المعنون: ٦٦
 اشتراط عدم التَّدليس في الرَّاوِي المعنون: ٦٧
 التَّدليس عن الثَّقَات أو عن الصُّعفاء: ٦٧
 عُسر نقد بعض المرويَّات في حق المتأخِّرين: ٦٧

٦٨

❖ التَّدليس ❖

- تعريف التَّدليس: ٦٨
 حكم «قال» حكم «عن»: ٦٩
 أغراض التَّدليس: ٦٩
 من أمثلة التَّدليس: ٧٠
 مفسدة التَّدليس: ٧٠

٧١

❖ المضطرب ❖

- تعريف المضطرب: ٧١
 مخالفة الواهي للثَّبْت: ٧١
 مخالفة جماعة الأثبات للثَّبْت: ٧٢
 تصحيح الوجهين: ٧٢



٧٣	❖ المُدَرَّج ❖
٧٣	تعريف المدرج:
٧٣	طريق معرفة الإدراج:
٧٤	تصنيف الخطيب في المدرج:
٧٤	❖ الْفَاظُ الْأَدَاءُ ❖
٧٤	«حدَثَنَا» و«سمِعْتُ»:
٧٤	﴿أَخْبَرَنَا﴾:
٧٤	تسوية المحققين بين «حدَثَنَا» و﴿أَخْبَرَنَا﴾:
٧٥	﴿أَنْبَأَنَا﴾:
٧٥	ترادف الحديث والخبر والتَّبَأْ لغة:
٧٥	من اصطلاحات المغاربة في الإجازة:
٧٥	﴿قَالَ لَنَا﴾:
٧٥	من صور التَّدَلِيس في ألفاظ الأداء:
٧٧	﴿قَال﴾:
٧٨	مراتب صيغ الأداء:
٧٩	❖ الْمَقْلُوب ❖
٧٩	تعريف المقلوب:
٧٩	حكم من وقع منه القَلْب:
٨١	❖ التَّحْمُل ❖
٨١	اشترط العدالة في الرَّاوِي:
٨١	المعتبر في تحمل الصَّغِير:



٨٢	❖ مَسْأَلَة ❖
٨٢	التَّصْرُفُ فِي الإِسْنَادِ فِي رِوَايَةِ الْمُصَفَّفَاتِ أَوِ التَّقْلِيلُ مِنْهَا:
٨٣	❖ مَسْأَلَة ❖
٨٣	قول: «سمعت» فيما تحمّله الرَّاوِي بالقراءة:
٨٣	❖ مَسْأَلَة ❖
٨٣	إِفْرَادُ حَدِيثٍ مِنْ نَسْخَةٍ:
٨٤	❖ مَسْأَلَة ❖
٨٤	اختصار الحديث وتقطيعه:
٨٤	تقديم المتن على الإسناد وتأخيره:
٨٤	❖ مَسْأَلَة ❖
٨٤	استعمال الفاظ الإحالة على المتنون:
٨٤	❖ مَسْأَلَة ❖
٨٤	التَّحْمُلُ فِي الْمَذَاكِرَةِ:
٨٥	السَّمَاعُ مِنْ غَيْرِ مَقَابِلَةٍ:
٨٦	❖ آدَابُ الْمَحَدُث ❖
٨٦	تصحِيحُ النَّيَّةِ:
٨٧	بَذْلُ النَّفْسِ لِلَّظْلَبَةِ:
٨٧	الامتناعُ مِنِ الرِّوَايَةِ عَنْدَ التَّغْيِيرِ:
٨٨	دَلَالَةُ الْمُبَدِئِينَ عَلَى الْمَهِمِ فَالْمَهِمُ وَعَدَمُ غَشْهِمْ:
٨٨	مَرَاعَاةُ آدَابِ مَجْلِسِ التَّحْدِيدِ:
٨٨	تَرْتِيلُ الْحَدِيثِ وَتَرْكُ الإِسْرَاعِ الْمَذْمُومِ فِيهِ:
٨٩	عَقْدُ مَعَالِسِ الْإِمَاءَةِ:



٩٠	❖ الثقة ❖
٩٠	تعريف الثقة:
٩٠	تعريف الحافظ:
٩٠	طبقات الحفاظ:
٩٤	حكم مفاريد الحفاظ:
٩٤	حكم مفاريد الثقات:
٩٦	❖ فصل ❖
٩٧	طرق معرفة الثقة:
٩٧	(١) التنصيص على توثيقه:
٩٧	(٢) التَّصْحِيحُ لِهِ:
٩٧	إطلاق طوائف اسم الثقة على من لم يُجرَح مع ارتفاع الجهة عنه:
٩٧	تفسير إطلاق الجهة على الرَّاوِي:
٩٧	تقوية حال مجهول العين إذا كان المنفرد عنه من كبار الثقات:
٩٨	مصادر معرفة الثقات:
٩٨	❖ فصل ❖
٩٨	حال الرُّواة الذين أخرج لهم الشَّيْخان أو أحدهما:
١٠١	❖ فصل ❖
١٠١	الثقات الذين لم يُخرَجْ لهم في الصَّحِيحَيْنِ:
١٠٣	أمور ينبغي مراعاتها في الكلام في الرُّواة:
١٠٣	(١) الورع الثَّامِنُ والخبرة بالحديث وعلمه ورجاله:
١٠٣	(٢) تحرير عبارات الجرح والتعديل:



(٣) النَّظر في حال الجار من حيث الحِدَّة أو التَّساهُل أو الاعتدال:	١٠٤
(٤) النَّظر في حال المجرور مع الجار:	١٠٥
حكم رواية المبتدع:	١٠٦
آفَات تدخل على المتكلمين في الجرح:	١٠٧
(١) اختلاف العقائد:	١٠٧
(٢) الاختلاف بين المتصوفة وأهل العلم الظاهر	١٠٨
(٣) الجهل بمراتب العلوم:	١٠٩
(٤) عدم الورع والأخذ بالتوهم:	١١٠
❖ المؤْتَلِفُ والمُخْتَلِفُ ❖	
المؤْتَلِفُ والمُخْتَلِفُ:	١١١
فهرس المحتويات	١١٣